أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية
ومؤسسات النقد العربية

معيار نسبة تغطية السيولة: متطلبات التطبيق والتحديات
(تجربتي البنك المركزي العراقي وسلطة النقد الفلسطينية)

فريق عمل الاستقرار المالي في الدول العربية

صندوق النقد العربي
ARAB MONETARY FUND

أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية

رقم
172
2021

أمانة
مجلس محافظي المصارف المركزية
ومؤسسات النقد العربية

معيار نسبة تغطية السيولة: متطلبات التطبيق والتحديات
(تجربتي البنك المركزي العراقي وسلطة النقد الفلسطينية)

فريق عمل الاستقرار المالي في الدول العربية

صندوق النقد العربي

2021

تـقديـم

أرسـى مجلس محافظي المصـارف المركزية ومؤسـسـات النقد العربية تقليداً منذ عدة سـنوات، بدعوة أحد أصـحاب المعالي والسـعادة المحافظين لتقديم ورقة عمل حول تجربة دولته في أحد المجالات ذات العلاقة بعمل المجلس. كما يصـدر عن اللجان وفرق العمل المنبثقة عن المجلس، أوراق عمل تتناول الموضوعات والقضايا التي تناقشها هذه اللجان والفرق. إضافة إلى ذلك، يعد صندوق النقد العربي ضمن ممارسته لنشاطه كأمانة فنية لهذا المجلس، عدداً من التقارير والأوراق في مختلف الجوانب النقدية والمصـرفية التي تتعلق بأنشـطة المصـارف المركزية ومؤسـسـات النقد العربية. وتعد هذه التقارير والأوراق من أجل تسهيل اتخاذ القرارات والتوصيات التي يصدرها المجلس. وفي ضـوء ما تضـمنته كل هذه الأوراق والتقارير من معلومات مفيدة عن موضوعات ذات صلة بأعمال المصارف المركزية، فقد رأى المجلس أنه من المناسـب أن تتاح لها أكبر فرصـة من النشـر والتوزيع. لذلك، فقد باشـر الصـندوق بنشـر هذه السـلسـة التي تتضـمن الأوراق التي يقدمها السـادة المحافظين إلى جانب التقارير والأوراق التي تعدها اللجان والصـندوق حول القضـايا النقدية والمصـرفية ذات الأهمية. ويتمثل الغرض من النشـر، في توفير المعلومات وزيادة الوعي بهذه القضـايا. فالهدف الرئيسـي منها هو تزويد القارئ بأكبر قدر من المعلومات المتاحة حول الموضـوع. نأمل أن تساعد هذه السلسلة على تعميق الثقافة المالية والنقدية والمصرفية العربية.

والله ولي التوفيق،

عبد الرحمن بن عبد الله الحميدي
المدير العام رئيس مجلس الإدارة

المحتويات

مقدمة	4
أولاً: تجربة البنك المركزي العراقي	5
أ. نطاق تطبيق نسبة تغطية السيولة في العراق	6
ب. متطلبات والية احتساب معيار تغطية السيولة (LCR)	6
ج. مكونات معيار تغطية السيولة	7
د. أهم المعوقات التي وقفت امام تطبيق المعيار في العراق	17
هـ نتائج تطبيق نسبة تغطية السيولة في العراق	18
ثانياً: تجربة سلطة النقد الفلسطينية	19
أ. إصدار تعليمات نسبة تغطية السيولة ونطاق تطبيقها	20
ب. متطلبات معيار نسبة تغطية السيولة في فلسطين	21
ج. معايير تأهيل الأصول عالية الجودة (HQLA)	22
د. آلية احتساب نسبة تغطية السيولة	57
هـ. أدوات المراقبة وتقارير نسبة تغطية السيولة	57
و. مدى إلتزام المصارف بمتطلبات تعليمات نسبة تغطية السيولة	60
ز. التحديات المرتبطة بالتطبيق وفرص النجاح	60
ثالثاً: الخلاصة والتحديات المرتبطة بالتطبيق والتوصيات	62
قائمة المصادر والمراجع	64

مقدمة[1]

إستجابةً للمصاعب المالية التي واجهها القطاع المصرفي إبان الأزمة المالية في العام 2008، وفي إطار الإصلاحات المصرفية الهادفة إلى تعزيز الملاءة والمتانة المالية للمصارف، ومن أجل تعزيز قدرة المصارف على مواجهة مخاطر السيولة على المدى القصير أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية (BCBS) في يناير 2013 المعيار الخاص بأدوات الإصلاحات المصرفية بعنوان" نسبة تغطية السيولة (LCR) وأدوات مراقبة مخاطر السيولة" بصورته النهائية بهدف تعزيز المرونة للقطاع المصرفي.

بحسب هذا المعيار، تقاس نسبة تغطية السيولة عن النحو التالي:

نسبة تغطية السيولة (LCR) = الأصول السائلة عالية الجودة (HQLA)/ صافي التدفقات النقدية الخارجة خلال 30 يوم ≤ **100%**.

بحيث يجب أن لا تقل نسبة تغطية السيولة في جميع الأحوال عن 100 في المائة، بمعنى آخر يجب أن تساوي الأصول السائلة عالية الجودة على الأقل صافي التدفقات النقدية الخارجة.

بشكل عام، فإن هذه النسبة تعني ان يتوفر لدى المصارف مخزون كافٍ من الأصول السائلة عالية الجودة (HQLA) التي يمكن تحويلها بسهولة وعلى الفور في الأسواق إلى نقد، من أجل تغطية التدفقات النقدية الخارجة خلال فترة زمنية (30) يوم، أي أن نسبة تغطية السيولة (LCR) تساعد في تحسين قدرة القطاع المصرفي على إمتصاص الصدمات الناجمة عن الضغوط المالية والاقتصادية أياً كان مصدرها، بالتالي الحد من المخاطر التي من الممكن أن

[1] تشكر أمانة فريق عمل الاستقرار المالي في الدول العربية، سلطة النقد الفلسطينية والبنك المركزي العراقي على إعداد مسودة هذه الورقة.

تنتقل إلى القطاع الحقيقي من طريق القطاع المالي، وقد أثبتت التجربة التي مر بها الإقتصاد العالمي ضرورة توفير مثل هذه النسبة في المصارف، اذ كانت الأسواق قبل الأزمة مزدهرة جداً، وكان التمويل متاحاً وبتكلفة منخفضة، ومن ثم كشفت ظروف السوق كيفية إنخفاض السيولة بسرعة، وإستمرار ذلك لفترة طويلة مما شكل ضغطاً شديداً على النظام المصرفي، وبالتالي فقد جاء تطوير هذه النسبة لتحقيق هدف مهم وهو تعزيز قدرة المصارف على مواجهة مخاطر السيولة على المدى القصير، من خلال ضمان توفر أصول عالية الجودة (HQLA) كافية تضمن قيام المصرف بإستكمال عملياته المالية تحت الضغط الشديد، الذي من الممكن أن يتعرض له خلال مدة شهر، وهذه الفترة من المفترض أن تكون مناسبة للمشرفين على القطاع المصرفي من أجل إتخاذ التدابير اللازمة.

تتناول هذه الورقة تجربة كل من البنك المركزي العراقي وسلطة النقد الفلسطينية في تطبيق معيار نسبة تغطية السيولة على القطاع المصرفي في البلدين.

أولاً: تجربة البنك المركزي العراقي

إنطلاقاً من مبدأ المحافظة على متانة وإستقرار النظام المالي والمصرفي، وسعياً من قبل البنك المركزي العراقي لرفع درجة الإستقرار المالي لدى النظام المصرفي العراقي، بغية زيادة درجة المنافسة لدى المصارف من جهة، وضمان استمرار عمل المصارف مالياً من جهة اخرى، وبما يكفل التوظيف الأمثل للموارد المتاحة لدى الجهاز المصرفي، قام البنك المركزي العراقي بفرض نسبة تغطية السيولة (LCR) على جميع المصارف العاملة في العراق

ابتداً من بداية عام 2017، على أن يتم تطبيقها تدريجياً لحين الوصول الى التطبيق الكامل للنسبة في عام 2019.

أ. نطاق تطبيق نسبة تغطية السيولة في العراق

من أجل مواكبة التطورات الخاصة بالنظام المصرفي العالمي، وبغية الوصول إلى ما أكدت علية مقررات لجنة بازل III، وجه البنك المركزي العراقي كافة المصارف العاملة في العراق بإحتساب نسبة تغطية السيولة (LCR) من تاريخ 1 يناير 2017 والتدرج في تطبيقها حسب الجدول التالي:

السنة	2017	2018	2019
LCR	80%	90%	100%

ووفقاً للجدول أعلاه، تقوم المصارف بتطبيق نسبة تغطية السيولة بشكل تدريجي، وفي حال عدم قدرة المصرف على الإيفاء بمتطلبات الحدود الدنيا من هذه النسبة، يجب عليه إتخاذ الإجراءات الكفيلة برفعها وبما يدعم الحدود الدنيا المحددة من قبل البنك المركزي العراقي، ومن هذه الإجراءات توفير موارد خارجية للمصرف تعادل حجم العجز الحاصل في نسبة (LCR).

ب. متطلبات والية احتساب معيار تغطية السيولة (LCR)

إن هذا المعيار هو أحد المعايير التي تهدف إلى تعزيز الرقابة على سيولة المصارف، للتأكد من احتفاظها بمستوى كاف من السيولة غير المرهونة، والتي بإستطاعة المصرف تحويلها بشكل فوري إلى نقد للوفاء بالتزاماته خلال مدة 30 يوم في ظل سيناريوهات ضغط محددة، وبالتالي فإنه من الممكن

أن تمكن تلك الأصول السائلة المصرف من إستمرارية مزاولة نشاطه حتى 30 يوماً اللاحقة.

ج. مكونات معيار تغطية السيولة (LCR):

1. بسط النسبة: إجمالي الاصول السائلة عالية الجودة:

يتوجب على المصرف الإحتفاظ بمخزون من الأصول السائلة عالية الجودة، لتغطية صافي التدفقات النقدية الخارجة خلال مدة 30 يوم، وتعد الأصول السائلة عالية الجودة في حال كان من الممكن تحويلها إلى نقد بشكل فوري وسهل، من دون خسائر أو بأدنى خسارة ممكنة، وتخضع الأصول السائلة عالية الجودة إلى مجموعة من الشروط وهي:

- أن تكون الأصول السائلة غير مرهونة، أي خلوها من أي قيود قانونية أو رقابية أو قيود أخرى تؤثر على قدرة المصرف في تحويلها إلى نقد أو بيعها، كذلك يجب أن تكون خالية من صفة تغطية التكاليف التشغيلية (الرواتب مثلاً).
- تكون الأصول السائلة عالية الجودة عندما توضع تحت تصرف الإدارة المسؤولة عن السيولة في المصرف، بحيث يكون لهذه الإدارة الصلاحية الكافية والمقدرة لتسييلها.
- على المصرف أن يستبعد أية أصول ناجمة عن أصول تم إستلامها بموجب الحق بإعادة الرهن، في حالة كان للمالك الحق القانوني بسحب هذه الأصول خلال مدة 30 يوماً.

في هذا الإطار، تقسم الأصول السائلة عالية الجودة الى:

- **أصول المستوى الأول:** وهي التي تدرج وفق طريقة القيمة العادلة في احتساب قيمة الاصول، ويمكن ادراج هذا المستوى بالكامل من دون حد اقصى، حيث لا يتم تطبيق استقطاعات عليها، كونها متاحة امام الادارة المسؤولة في المصرف بالكامل بدون اي نقص في قيمتها المثبتة (أي تعطى معامل ترجيح 100 في المائة).

حيث تتضمن أصول المستوى الأول ما يلي:

- النقد والمسكوكات، والذي يشمل كل أنواع النقد والمسكوكات المعدنية سواء كان بالعملة المحلية أو بالعملات الاخرى (حيث تُقيّم العملات الأجنبية الأخرى للعملة المحلية وفق سعر الصرف المحدد بتاريخ إعداد القوائم المالية).
- النقد في الطريق.
- الذهب والذي يشمل مخزون المصرف الذي يمتلكه من الذهب باستثناء الذهب المرهون.
- الأرصدة لدى البنك المركزي العراقي باستثناء أرصدة الإحتياطي الإلزامي.
- الأرصدة لدى المصارف (المقيمة وغير المقيمة) والتي تشمل (حسابات جارية ، ودائع آجلة، قروض وسلف ، التأمينات).
- أدوات الدين والتي تشمل: حوالات خزينة جمهورية العراق التي تمثل إحدى أدوات الدين الداخلي، وتشمل حوالات وأذونات الخزانة العامة للدولة (يستثنى من هذه الحوالات: حوالات خزينة جمهورية العراق الخاصة باستثمار نسبة الـ 50 في المائة من الإحتياطي الإلزامي المحجوز لدى البنك المركزي العراقي، وحوالات المصارف

المخصومة في السوق الثانوي)، وحوالات البنك المركزي العراقي التي تمثل إحدى أدوات الدين الداخلي مثل حوالات البنك المركزي لأجل 91 يوماً ولأجل 182 يوماً، والسندات الحكومية والتي تشمل السندات الصادرة من البنك المركزي العراقي والسندات الصادرة من وزارة المالية باسم جمهورية العراق، وأدوات الدين المصدرة من الحكومات او البنوك المركزية (الخارجية) المثقلة بأوزان مخاطر 0 في المائة حسب بازل (II).

- **أصول المستوى الثاني:** يُطبق على هذه الأصول حد أقصى 40 في المائة من إجمالي الأصول السائلة عالية الجودة (أصول المستوى الأول +أصول المستوى الثاني)، ويشمل المستوى الثاني من الاصول فئتين هما:

الفئة (أ): تُعطى معامل ترجيح 85 في المائة ويشترط فيها: أن تكون ذات وزن مخاطر 0 (وفق تصنيف مؤسسات التصنيف المعتمدة)، وأن تكون متداولة ومدرجة في الأسواق المالية. وتتضمن أصول المستوى الثاني/الفئة (أ) ما يلي:

- أدوات الدين المصدرة من الحكومات أو البنوك المركزية ذات وزن مخاطر أقل من 20 في المائة طبقاً للتصنيف الإئتماني للجهة المدينة[2].
- أدوات الدين المصدرة من المصارف أو المؤسسات المالية وغير المالية المصنفة ذات تصنيف إئتماني (AA-) فما فوق، أي يكون التصنيف الإئتماني في هذه الحالة للجهة المدينة لا يقل عن(AA-) حسب تصنيف مؤسسات التصنيف المعتمدة.

[2] يتم تصنيف ادوات الدين المملوكة للمصرف وأدراجها ضمن اصول المستوى الثاني (أ، ب) بالاعتماد على التصنيف الائتماني للجهة المصدرة لأداة الدين، بالاعتماد على التصنيفات الائتمانية لأي من مؤسسات التصنيف الائتماني المعترف بها عالميا .بالتالي فأن اداة الدين تحمل تصنيف ائتماني أكثر من (AA-) إذا كانت الجهة المصدرة لها حاملة لتصنيف ائتماني أكثر من (AA-) والعكس صحيح.

الفئة (ب): حيث تطبق كحد أقصى 15 في المائة من إجمالي الأصول السائلة عالية الجودة، والتي تعطى معامل ترجيح 50 في المائة.

وتتضمن اصول المستوى الثاني الفئة (ب):

- أدوات الدين المصدرة من الحكومات أو البنوك المركزية ذات وزن مخاطر أكثر من 20 في المائة طبقاً للتصنيف الإئتماني للجهة المدينة.
- أدوات الدين المصدرة من المصارف أو المؤسسات المالية وغير المالية المصنفة ذات تصنيف إئتماني أقل من(AA-)، أي يكون التصنيف الإئتماني في هذه الحالة للجهة المدينة أقل من (AA-).
- شهادات الإيداع المصرفي والتي لديها مدة استحقاق أقل من 30 يوم.

فيما يلي جدول ملخص لفئات الأصول السائلة عالية الجودة ضمن بسط نسبة تغطية السيولة:

جدول (1): ملخص لفئات الاصول السائلة عالية الجودة وفق معدلات ترجيحها

الفئة	التفاصيل	معاملات الترجيح
-1	- اوراق النقد والمسكوكات المعدنية. - الارصدة لدى البنك المركزي. - ادوات الدين او الصكوك الصادرة عن البنك المركزي او الحكومة. - ادوات الدين او الصكوك القابلة للتسييل المصدرة او المضمونة من البنك المركزي او الحكومة. - ادوات الدين او الصكوك بالعملة المحلية الصادرة عن الحكومة او البنك المركزي في البلد الذي تنشأ فيه مخاطر السيولة او البلد الام للمصرف والتي تعطى وزن مخاطر أكثر من الصفر. - ادوات الدين او الصكوك بالعملة الاجنبية الصادرة عن البنك المركزي او الحكومة بما لا يزيد على قيمة صافي التدفقات النقدية الخارجة بالعملة الاجنبية.	%100
-2	- ادوات الدين المصدرة من الحكومات او البنوك المركزية ذات وزن مخاطر اقل من 20% طبقاً للتصنيف الائتماني للجهة المدينة.	%85

	- ادوات الدين المصدرة من المصارف او المؤسسات المالية والغير المالية المصنفة ذات تصنيف ائتماني (-AA) فما فوق (اي يكون التصنيف الائتماني في هذه الحالة للجهة المدينة لا يقل(-AA) حسب تصنيف مؤسسات التصنيف المعتمدة).	
-3	- ادوات الدين المصدرة من الحكومات او البنوك المركزية ذات وزن مخاطر أكثر من20% طبقا للتصنيف الائتماني للجهة المدينة. - ادوات الدين المصدرة من المصارف او المؤسسات المالية والغير المالية المصنفة ذات تصنيف ائتماني اقل من(-AA) اي يكون التصنيف الائتماني في هذه الحالة للجهة المدينة أقل من(-AA). - شهادات الايداع المصرفي والتي لديها مدة استحقاق اقل – 30يوم.	%50

- المصدر: البنك المركزي العراقي

2. مقام النسبة (صافي التدفقات النقدية الخارجة):

أ. **التدفقات النقدية الخارجة:** تعني صافي التدفقات النقدية الخارجة (Cash Outflows) إنها إجمالي التدفقات النقدية الخارجة المتوقعة مطروحاً منها إجمالي التدفقات النقدية الداخلة (Cash Inflows) المتوقعة خلال 30 يوم، ويمكن إحتساب إجمالي التدفقات النقدية الخارجة من خلال ضرب أرصدة مختلف فئات وانواع الإلتزامات داخل وخارج الميزانية في معدلات تدفقها النقدي الخارج، أما إحتساب إجمالي التدفقات النقدية الداخلة المتوقعة فيمكن حسابها من خلال ضرب ارصدة مختلف فئات الذمم المدينة في جانب الموجودات في المعدلات المتوقعة لتدفقها وبما لا يزيد عن 75 % من إجمالي التدفقات النقدية الخارجة وكما مبين في الصيغة الآتية:

صافي التدفقات النقدية الخارجة خلال 30 يوم = إجمالي التدفقات النقدية المتوقعة الخارجة – القيمة الادنى من (إجمالي التدفقات النقدية الداخلة المتوقعة او 75% من إجمالي التدفقات النقدية الخارجة المتوقعة)

كذلك فإنه عندما يتم إدراج أي أصل من الأصول السائلة عالية الجودة (في البسط)، لا يتم إحتساب التدفقات النقدية الداخلة ذات الصلة ضمن التدفقات النقدية الداخلة (أي كجزء من المقام)، وعندما يكون هنالك إحتمال أن يتم إحتساب بند معين في فئات متعددة للتدفقات النقدية الخارجة، فإنه يتعين على المصرف إحتساب الحد الأعلى للتدفقات النقدية التعاقدية لذلك البند. كذلك فإن إجمالي التدفقات النقدية الخارجة تكون معبرة عن نواتج ضرب أرصدة فئات الالتزامات في نسب الترجيح (معدلات التدفق للخارج) والمتوقع سحبها خلال مدة 30 يوماً.

في هذا الإطار، تتضمن التدفقات النقدية الخارجة:

- ودائع المصارف (التي تستحق خلال مدة 30 يوما أو أقل): والتي تشمل كل أنواع الودائع المصرفية التي تظهر في جانب المطلوبات من قائمة المركز المالي للمصرف.

- ودائع الجهات الاخرى والتي تشمل: ودائع القطاع الحكومي (التي تتضمن أرصدة أو ودائع القطاع الحكومي بكل مؤسساته الموجودة في المصرف المعني)، وودائع القطاع الخاص .

- الحسابات والأرصدة مع البنك المركزي (الأرصدة الدائنة):حيث تتضمن هذه الحسابات ما يظهر عليه رصيد المصرف لدى البنك المركزي العراقي، الذي في هذه الحالة يدخل ضمن التدفقات النقدية الخارجة إذا ظهر رصيد المصرف دائن مع البنك المركزي العراقي.
- شهادات الإيداع المصدرة (التي تستحق خلال مدة 30 يوماً أو أقل): وهي الشهادات المصدرة من قبل المصرف إلى الزبائن، وتعتبر التزامات عليه، وتسجل في هذه الفقرة الشهادات التي لها اجل إستحقاق 30 يوما أو أقل.

- الإقتراض: والذي يصنف إلى صنفين هما: الإقتراض الداخلي والإقتراض الخارجي. حيث يتضمن الإقتراض الداخلي، إقتراض المصرف من الأفراد أو المؤسسات المالية والمصرفية المقيمة في الداخل، أما الإقتراض الخارجي، فهو إقتراض المصرف من المؤسسات المالية غير المقيمة، وعليه فإن هذين النوعين من الإقتراض يؤخذ منهما ما يستحق خلال مدة 30 يوماً أو أقل.

- التأمينات والمقبوضات: حيث تتضمن التأمينات المأخوذة لقاء فتح الإعتمادات المستندية أو منح خطابات الضمان أو غيرها من التأمينات المأخوذة لقاء تقديم الخدمات المصرفية، وبالتالي فان هذه التأمينات هي أموال واجبة السداد إلى أصحابها، وإن امكانية إستخدامها من قبل المصرف تكون محددة في ظل آجال استحقاقها أو مواعيد إستردادها، لذلك فهي تدرج وفق مدد إستحقاقها ويؤخذ منها ما يستحق خلال 30 يوماً أو أقل.

- المبالغ غير المستخدمة من السقف الإئتماني الممنوح ما عدا المصارف: حيث تشمل هذه المبالغ المتبقي من السقف الإئتماني الممنوح للأفراد والشركات، بإستثناء المصارف لكونها تحمل معدل تدفق للخارج أقل مما إشتمل على المصارف.

- المبالغ غير المستخدمة من السقف الإئتماني الممنوح مع المصارف: ويمثل جزء الإئتمان غير المستخدم، حيث تشمل هذه المبالغ المتبقي من السقف الإئتماني الممنوح للمصارف، كونها تحمل معدل تدفق للخارج أكبر من المبالغ غير المستخدمة من السقف الإئتماني الممنوح.

- خطابات الضمان مطروحاً منها التأمينات النقدية: تشمل جميع خطابات الضمان الصادرة بعد طرح التأمينات النقدية الخاصة بها، لكون التأمينات النقدية الخاصة بخطابات الضمان هي مبالغ غير واجبة الإستخدام من قبل المصرف، إلا في حدود مدد إستحقاقها كما سبق أن تم توضيحه.

- الإعتمادات المستندية مطروحاً منها التأمينات النقدية: تشمل جميع الإعتمادات المستندية المقدمة للعملاء بعد طرح التأمينات النقدية الخاصة بها.

- إلتزامات ناتجة عن الدفع الآجل مطروحاً منها التأمينات: تتضمن تلك الإلتزامات الناتجة عن الدفع الاجل بعد طرح التأمينات منها، والظاهرة ضمن البنود خارج الميزانية.

- الإلتزامات الأخرى: تتضمن أي إلتزامات أخرى غير الذي تم ذكره سابقاً، والظاهرة في جانب المطلوبات في قائمة المركز المالي للمصرف.

جدول (2): ملخص التدفقات النقدية الخارجة وفق معدلات تدفقها

الفئات	التفاصيل	معدلات التدفق
-1	ودائع المصارف (التي تستحق خلال مدة 30 يوم او اقل)	%100
-2	ودائع القطاع الحكومي	%40
-3	الودائع الجارية للأفراد والشركات والتي تم تصنيفها الى فئات وكما يلي:	
	- اقل من 100 مليون دينار عراقي.	%10
	- اكثر من 100 مليون ولغاية 500 مليون دينار عراقي.	%15
	- اكثر من 500 - مليون ولغاية واحد مليار دينار عراقي.	%20
	- اكثر من واحد مليار دينار عراقي.	%25
	- ودائع التوفير للأفراد.	%80
	- ودائع التوفير للشركات.	%85

	- الودائع ذات الطبيعة الجارية والثابتة للأفراد والشركات.	%100
	- الودائع الاخرى	%100
-4	الحسابات والارصدة مع البنك المركزي (الارصدة الدائنة).	%100
-5	شهادات الايداع المصدرة (التي تستحق خلال مدة 30 يوما او اقل).	%100
-6	الاقتراض بنوعيه (الداخلي والخارجي).	%100
-7	التأمينات والمقبوضات.	%20
-8	المبالغ غير المستخدمة من السقف الائتماني الممنوح ما عدا المصارف.	%40
-9	المبالغ غير المستخدمة من السقف الائتماني الممنوح مع المصارف.	%80
10	خطابات الضمان والاعتمادات المستندية مطروحا منها التأمينات النقدية.	%100
11	التزامات ناتجة عن الدفع الاجل مطروحا منها التأمينات.	%100
12	الالتزامات الاخرى.	%100

- المصدر: البنك المركزي العراقي

ب. **التدفقات النقدية الداخلة:** تمثل الجزء الثاني من مقام نسبة تغطية السيولة: وهي تلك التدفقات المتوقع تدفقها للداخل، وتشمل الأرصدة القائمة لمختلف فئات الذمم المدينة، حيث تمثل قيمة الإئتمان النقدي الممنوح والعوائد الخاصة بها، والتي تستحق خلال مدة (30) يوما أو أقل وتتضمن:

- الإئتمان النقدي الممنوح: والذي يتضمن جميع التسهيلات الائتمانية الممنوحة والمصنفة حسب نوع الضمان المقابل لها وتشمل: الديون المنتجة وهي تلك الديون التي لها مدة تعثر أقل من ثلاثة أشهر، وتتضمن:
  - الديون المضمونة بأصول المستوى الأول والتي تشمل الديون المضمونة بنقد.
  - الديون المضمونة بأصول المستوى الثاني (أ) والتي تتعلق بالضمانات المقدمة من مؤسسات مالية تحمل وزن مخاطر أكثر

من 20 في المائة أو ذات تصنيف إئتماني أقل من (AA-)، وتشمل الضمانات المقدمة على شكل ضمانات عقارية وضمان أشخاص معنويون أو طبيعيون أو ضمانات على شكل أسهم وأوراق مالية.

- الديون المضمونة بأصول اخرى، وتشمل الديون المضمونة بأصول غير الضمانات المذكورة في الفقرة أعلاه.
- الديون غير المضمونة باي اصول مما ذكر أعلاه.

- الديون غير المنتجة: وهي تلك الديون التي لها مدة تعثر أكثر من ثلاثة أشهر، أي أنها تلك الديون التي مضى على أجل إستحقاقها أكثر من ثلاثة أشهر، وتتضمن:
  - الديون المضمونة بأصول المستوى الأول.
  - الديون المضمونة بأصول المستوى الثاني (أ).
  - الديون المضمونة بأصول المستوى الثاني (ب).
  - الديون المضمونة بأصول أخرى.
  - الديون غير المضمونة بأي أصول.

وعليه فإن الديون المضمونة بأصول المستوى الأول، تمثل الديون الحاملة لضمانات نقدية فقط، والديون المضمونة بأصول المستوى الثاني (أ) تمثل الديون الحاملة لضمانات من مؤسسات مالية وغير المالية مصنفة إئتمانياً بتصنيف أعلى من(AA-)، أو إنها صادرة من مؤسسات تحمل وزن مخاطر أقل من 20 في المائة، أما الديون المضمونة بأصول المستوى الثاني/ب، فهي تمثل الديون الحاملة لضمانات عقارية أو ضمانات شخصية أو معنوية أو أوراق مالية أو أسهم، أما الديون

المضمونة بأصول أخرى فهي تلك الديون الحاملة لضمان من غير الضمانات التي ذكرت أعلاه .

2-الموجودات الاخرى: ويتضمن هذا البند أي موجودات أخرى ظاهرة في جانب الموجودات من قائمة المركز المالي.

جدول (3): ملخص التدفقات النقدية الداخلة وفق معدلات تدفقاتها

التسلسل	التفاصيل	معامل الترجيح
-1	الديون المنتجة التي تتضمن:	
	الديون المضمونة بأصول المستوى الأول	%50
	الديون المضمونة بأصول المستوى الثاني(أ)	%40
	الديون المضمونة بأصول المستوى الثاني(ب)	%15
	الديون المضمونة باي أصول اخرى	%5
	الديون الغير مضمونة باي اصول	صفر%
-2	الديون غير المنتجة التي تتضمن:	
	الديون المضمونة بأصول المستوى الأول	%20
	الديون المضمونة بأصول المستوى الثاني(أ)	%10
	الديون المضمونة بأصول المستوى الثاني(ب)	%5
	الديون المضمونة باي أصول اخرى	%5
	الديون الغير مضمونة باي اصول	صفر%
-3	الموجودات الاخرى	%30

* المصدر: البنك المركزي العراقي

د. أهم المعوقات التي وقفت امام تطبيق المعيار في العراق:

واجه تطبيق نسبة تغطية السيولة العديد من المعوقات عند بداية التطبيق على المصارف، وذلك نظراً لحداثة التجربة أو بعد تطبيقها بفترة، ويمكن تلخيصها بالآتي:

1- لحداثة النسبة وعدم تطبيقها مسبقاً لدى المصارف، واجه البنك المركزي العراقي بعض الصعوبات في ترسيخها لدى المصارف، وتم معالجة هذه

المشكلة من خلال عقد ورشات عمل للمصارف العاملة من أجل إستيعاب هذه النسبة وتطبيقها بصورة إيجابية.

2- واجهت المصارف في بادئ الأمر بعض الغموض في نموذج إحتساب هذه النسبة، مما اضطر البنك المركزي إلى تحديث هذا النموذج أكثر من مرة.

3- عدم وجود أنظمة كافية لدى المصارف لاستخراج هذه النسبة في الوقت المحدد، مما سبب تأخر الجداول الخاصة بهذه النسبة (15) يوم بعد الموعد المحدد، وهذا يسبب تأخر في إتخاذ الاجراء المناسب لمعالجة المشكلة قبل تفاقمها، وأن حل هذه المشكلة يحتم على المصارف إستخدام الأنظمة الملائمة لحساب وإرسال نسبة تغطية السيولة في الوقت المناسب.

4- بسبب خصوصية عمل المصارف الإسلامية، كانت هناك صعوبة في تطبيق هذه النسبة عليها، لذلك تم إعداد إستمارة خاصة بالمصارف الإسلامية من أجل تطبيق هذه النسبة.

5- هناك بعض المصارف لا تستطيع الإيفاء بهذه النسبة، وتحتاج إلى فترات أطول من أجل تطبيقها، وهي في حالة متابعة مستمرة من قبل البنك المركزي.

هـ. نتائج تطبيق نسبة تغطية السيولة (Liquidity Coverage Ratio) في العراق:

كما تم ذكره سابقاً فإن البنك المركزي العراقي بدأ بتطبيق هذه النسبة في عام 2017، وبنسبة 80 في المائة، وتزداد بشكل تدريجي حتى تصل نسبة 100 في المائة في عام 2019 والأعوام اللاحقة، وذلك من أجل أن تكون المصارف العاملة في العراق على أتم إستعداد لإستيعاب أي إعسار مالي ممكن أن يواجهها.

في هذا الإطار، من خلال تطبيق هذه النسبة على المصارف العاملة في العراق منذ عام 2017، فقد حققت نسبة تغطية السيولة (LCR) بالنسبة للمصارف ككل معدلات مرتفعة، إذ بلغت هذه النسبة 202 في المائة و245 في المائة و238 في المائة للأعوام 2017 و 2018 و 2019 على التوالي، هذا على المستوى الكلي للقطاع المصرفي، أما على المستوى الجزئي المتمثل بكل مصرف، فلم تستطيع بعض المصارف أحياناً تطبيق الحدود الدنيا لهذه النسبة، وبلغ عدد المصارف التي لم تصل نسبها إلى الحدود المقررة لشهر أو أكثر من أشهر السنة هي (20) و (16) و (11) للأعوام 2017 و 2018 و 2019 على التوالي، وتخضع هذه المصارف للرقابة والإشراف المستمر من قبل البنك المركزي العراقي لضمان لوصولها إلى تحقيق الحدود المطلوبة من نسبة تغطية السيولة (LCR)، وهذا ما يتضح من خلال إنخفاض عدد المصارف غير المستوفى للحدود الدنيا لنسبة تغطية السيولة.

ومن خلال ما سبق، يُلاحظ أن المصارف العراقية بصورة عامة قد طبقت نسبة تغطية السيولة من خلال احتفاظها بأصول سائلة عالية الجودة، وذلك من أجل تغطية التدفقات النقدية الخارجة خلال فترة 30 يوم وفقاً لمقررات الجنة بازل III، والتي تبناها البنك المركزي العراقي من أجل ضمان سلامة وإستقرار النظام المصرفي في العراق.

ثانياً: تجربة سلطة النقد الفلسطينية

تهدف سلطة النقد من تبني هذا المعيار إلى تعزيز إدارة المخاطر لدى المصارف، ذلك من خلال تحسين قدرة الحصول على المعلومات من مختلف العمليات، وتقييم تأثير الأحداث الخارجية على سيولة الأدوات المالية، وعلى مدى توفر التمويل في الظروف الطبيعية والأوضاع الضاغطة. إن تطبيق

المعيار الجديد للسيولة جنباً الى جنب مع المعايير التنظيمية الأخرى الخاصة بإدارة مخاطر السيولة الصادرة عن سلطة النقد (كنسبة السيولة القانونية ونسبة السيولة النقدية)، من شأنه أن يمنح أطراف السوق ثقة أكبر بقدرة القطاع المصرفي على إمتصاص الصدمات الناتجة عن الضغوطات المالية والاقتصادية وبالتالي تخفيض احتمالية النقص الحاد في السيولة.

كما تهدف سلطة النقد من تطبيق نسبة تغطية السيولة (LCR) والتي تعتبر أداة من أدوات الإصلاحات الكمية المقررة من لجنة بازل للرقابة المصرفية، إلى تعزيز قدرة المصارف على مواجهة مخاطر السيولة على المدى القصير، من خلال ضمان توافر مخزون كافٍ من الأصول السائلة عالية الجودة لتلبية احتياجات السيولة التي قد تطرأ وفقاً لسيناريو الإجهاد ولمدة 30 يوماً، وبغرض استمرار المصرف في تقديم خدماته خلال الفترة المذكورة منذ بداية تاريخ الإجهاد ولحين اتخاذ المصرف الاجراءات اللازمة لحل المشكلة بطريقة منظمة.

أ. إصدار تعليمات نسبة تغطية السيولة ونطاق تطبيقها

إنسجاماً مع خطة سلطة النقد لتطبيق متطلبات بازل (III)، فقد تم تبني نهج التطبيق التدريجي لهذه المتطلبات، حيث تم إصدار تعليمات نسبة تغطية السيولة (LCR)، ونسبة صافي التمويل المستقر (NSFR) خلال النصف الأول من العام 2018. في حين تم إصدار متطلبات رأس المال التنظيمي وفق مقررات بازل (III) في شهر كانون أول/ ديسمبر 2018، ومنح المصارف مهلة لغاية نهاية شهر مارس من العام 2020 للإلتزام بمتطلبات رأس المال. تطبق أحكام التعليمات على كافة المصارف المرخص لها من سلطة النقد بمزاولة العمل المصرفي في فلسطين.

ب. متطلبات معيار نسبة تغطية السيولة في فلسطين

تتميز التجربة الفلسطينية عن غيرها من التجارب حول العالم في عدم وجود عملة وطنية متداولة في فلسطين، حيث أن جميع العملات المتداولة هي عملات أجنبية، وبالتالي فإن أصول والتزامات المصارف تتكون من مجموعة من العملات الأجنبية المتداولة، ولذلك فقد تم أخذ هذا الأمر بعين الاعتبار لدى صياغة التعليمات وإصدار نماذج احتساب نسبة تغطية السيولة وبما يتوافق مع الإطار العام للنسبة حسب متطلبات بازل (III)، وتتمثل المتطلبات بما يلي:

1. على المصارف الإلتزام بمتطلبات نسبة تغطية السيولة وتقديم التقارير بها لكافة العملات مقومة بعملة الدولار. الا أن المصارف مطالبة أيضاً بمراقبة متطلبات السيولة لديها لكل عملة على حدة من العملات المهمة في تاريخ قياس نسبة تغطية السيولة باستخدام نفس النماذج المعدة لكافة العملات. تعتبر العملة "مهمة" إذا كان اجمالي التزامات المصرف في تلك العملة تشكل 5 في المائة أو أكثر من اجمالي التزامات المصرف بكافة العملات في تاريخ قياس نسبة تغطية السيولة.

2. يجب إعتبار سيناريو إختبارات الأوضاع الضاغطة الناشئ بموجب نسبة تغطية السيولة كمتطلبات حد أدنى رقابية، وعلى كل مصرف إجراء إختبارات أوضاع ضاغطة خاصة به كجزء من عملية إدارة مخاطر السيولة لديه من أجل تحديد عوامل المخاطر التي قد تؤدي الى تقلبات جذرية في مراكز السيولة. وبناءً على ذلك، ينبغي على المصارف أن تكون قادرة على تقييم مستويات السيولة الواجب الاحتفاظ بها والتي قد تكون أكبر من الحدود الدنيا الرقابية نتيجة المخاطر الخاصة بكل مصرف.

3. يجب أن تكون أنظمة المصارف قادرة على إحتساب مراكز السيولة لديها على أساس يومي وبغض النظر عن دورية التقارير التي تطلبها سلطة النقد. كما يجب أن تحتوي هذه الأنظمة على معلومات محددة ذات علاقة بالأصول غير المقيدة والضمانات والتدفقات النقدية إضافة إلى مؤشرات سوقية وسيولة محددة موضحة في هذا المعيار، والقدرة على استخراج معلومات تفصيلية ومحدثة خاصة في الأوضاع الضاغطة.

ج. معايير تأهيل الأصول عالية الجودة (HQLA)

تعتبر الأصول بصفة عامة بأنها عالية الجودة إذا كان يمكن تحويلها بسهولة وبشكل فوري إلى نقد من دون خسائر، أو مع تكبد خسائر ضئيلة تحت الأوضاع الضاغطة. قبل الخوض في آلية احتساب نسبة تغطية السيولة ومكونات بسطها ومقامها، فيما يلي ملخصاً لمعايير تأهيل الأصول عالية الجودة (HQLA):

- **مخاطر ائتمان ومخاطر سوق منخفضة**: إن الأصول التي تتمتع بمخاطر إئتمان ومخاطر سوق منخفضة تكون ذات سيولة عالية. فمن جانب مخاطر الائتمان فإن الجدارة الائتمانية المرتفعة للمصدر تزيد من سيولة الأصل. أما من جانب مخاطر السوق فإن قصر فترة استرداد الأصل وانخفاض معدلات التذبذب في أسعاره وانخفاض مخاطر التضخم وكذلك التقويم بعملة قابلة للتحويل وبمخاطر أسعار صرف منخفضة كل ذلك من شأنه أن يؤدي إلى ارتفاع سيولة الأصل. وبالتالي لا يشعر أطراف السوق بالقلق حيال احتمالية انخفاض قيمة الأصل.

- **سهولة التقييم ومدى التأكد منه:** ترتفع سيولة الأصل عندما يزيد احتمال اتفاق المشاركين بالسوق بشأن تقييم الأصل حيث يجب أن تكون معادلة تسعير الأصول عالية السيولة وسهلة القياس وغير مبنية على العديد من الافتراضات. وبالتالي يجب توفر اداة واضحة ومتوافق عليها بشأن تقييم الأصل.

- **انخفاض درجة الارتباط بالأصول الخطرة:** يجب أن لا تكون الأصول السائلة عالية الجودة ذات ارتباط عالي بالأصول الأخرى. وبالتالي لا تتضمن الأصول عالية الجودة أية أدوات مصدرة من قبل المؤسسات المالية وذلك كونها أقل الأصول سيولة خلال فترات الاجهاد.

- **الإدراج في سوق أوراق مالية متطور وعميق:** بحيث يكون الأصل مدرجاً في أسواق مالية متطورة مما يزيد من درجة الشفافية في التسعير وزيادة سيولته.

- **أسواق مالية نشطة وكبيرة**: يجب أن يكون هناك تداول نشط على الأصول في الأسواق المالية بيعاً وشراءً ويتم إجراء عمليات الشراء عليها طوال الوقت، بحيث تكون تلك الأسواق واسعة وعميقة بقدر كافٍ، بالإضافة إلى توفر عدد كبير ومتنوع من أطراف السوق ووجود صانعي سوق ملتزمين.

- **تذبذبات أقل:** تزيد احتمالية تحويل الأصل إلى نقد بأقل خسارة ممكنة في قيمته في حال توفرت دلائل موثقة أن الأصل أقل عرضة لتقلبات الأسعار حتى في أوقات الأزمات.

- **إمكانية اللجوء للأصل نظراً لجودته:** أن يتبين من الخبرات التاريخية الميل نحو اللجوء إلى هذه الأنواع من الأصول في وقت الأزمات باعتبارها ذات جودة عالية.

- **مدى توفر الأصل:** يجب أن تكون كافة الأصول السائلة عالية الجودة غير مرهونة، حيث تعني عبارة "غير مرهونة" خلو هذه الأصول من أية قيود قانونية أو رقابية أو تعاقدية أو أية قيود أخرى تؤثر على قدرة المصرف على تسييل أو بيع أو نقل هذه الأصول. كما يجب أن تكون الأصول السائلة غير مستخدمة كتغطية لمراكز المتاجرة لدى المصرف أو كضمانة أو باعتبارها أحد وسائل زيادة الجودة الائتمانية (Credit Enhancements) أو أحد وسائل تغطية التكاليف التشغيلية(مثل الإيجارات والرواتب).

كذلك على المصرف إستبعاد الأصول التي تستوفي تعريف "الأصول غير المرهونة" كما ورد في الفقرة أعلاه إذا لم يكن لدى المصرف القدرة على تسييل هذه الأصول خلال الأوضاع الضاغطة. حيث تتطلب القدرة على تسييل الأصول وجود إجراءات وأنظمة مناسبة تقوم بتوفير جميع المعلومات المطلوبة لتنفيذ عملية تسييل أي أصل في أي وقت.

من جانب آخر، يجب أن لا يكون الاصل تحت تصرف جهة اخرى إلا إذا توفر الحق القانوني للمصرف باستعادته وعدم تمكن أي جهة اخرى من الحصول عليه خلال فترة 30 يوم.

كما يجب على المصرف إستبعاد الأصول التي عليها معوقات للبيع، مثل الخصومات التي تنطبق على عمليات البيع الكبيرة والتي يمكن أن تسبب تجاوز المصرف لمعايير الملاءة المقررة أو متطلبات الاحتفاظ بهذه الأصول.

- **إمكانية التحكم بالأصل واستخدامه:** يجب أن يكون الاصل القابل للتسييل تحت تصرف المصرف (مثل دائرة الخزينة) أو أي جهة تختص بإدارة مخاطر السيولة لدى المصرف. يجب ان يتوفر لدى الدائرة المعنية القوة القانونية والتشغيلية اللازمة لتتمكن من تسييل الاصول، ويتم ذلك من خلال ما يلي:

- الاحتفاظ بالأصول السائلة ضمن مجموعة خاصة تدار من قبل الدائرة المعنية بهدف استخدامها فقط لتوفير مصادر التمويل في الحالات الطارئة.
- يجب على المصرف اظهار قدرة الدائرة المعنية على تسييل الاصول في أي وقت خلال فترة 30 يوم (فترة الاجهاد) وان تكون المتحصلات الناتجة متوفرة للاستخدام في الحالات الطارئة دون التعارض مع استراتيجيات الاعمال واستراتيجيات ادارة المخاطر.
- يجب ان يتم فحص قابلية الاصول السائلة للاستخدام بشكل دوري وفقاً للأليات المناسبة (مثال ذلك اتفاقيات البيع واعادة الشراء) من اجل اختبار امكانية الوصول الى السوق وكفاءة العملية برمتها.
- يمكن اعتبار الأصول التي يتم استلامها في معاملات إعادة الشراء العكسي وتمويل الأوراق المالية والمحتفظ بها لدى المصارف، والتي لم يتم إعادة رهنها، والمتاحة قانونياً وتعاقدياً لاستخدام المصرف، جزءاً من الأصول السائلة عالية الجودة.
- على المصارف الأخذ بعين الاعتبار مراقبة تركز كافة الأصول السائلة عالية الجودة ووضع سياسة خاصة بمراقبة تركز هذه الأصول والتأكد من توزيعها.

د. احتساب نسبة تغطية السيولة:

1. مكونات بسط النسبة: الأصول السائلة عالية الجودة (HQLA)

1.1. المستوى الأول (لا يوجد نسبة خصم)

- الاوراق والمسكوكات النقدية.
- الأرصدة لدى المصارف المركزية في الدولة التي تنشأ بها مخاطر السيولة[3]، إلى الحد المسموح للمصارف بسحبه في فترات الضغط.
- أوراق الدين المالية المتداولة في السوق، وتتمثل في المطالبات على جهات سيادية، مصارف مركزية، مؤسسات القطاع العام، بنك التسويات الدولية، صندوق النقد الدولي، البنك المركزي الأوروبي، أو مصارف التنمية متعددة الأطراف أو مطالبات مضمونة من قبلها، بشرط استيفائها للمعايير التالية:

- أن تأخذ وزن مخاطر صفر وفقاً للأسلوب المعياري بمقررات بازل II الخاص بمخاطر الائتمان.
- أن تتواجد بأسواق عميقة ومتطورة، مع إمكانية إجراء عمليات بيع مباشر أو إعادة شراء عليها، وتتصف بانخفاض مستوى التركز.
- لديها سجل مثبت أنها مصدر موثوق للسيولة في الأسواق (بالبيع أو إعادة الشراء) حتى خلال ظروف السوق تحت الإجهاد.
- لا تشكل التزامات على مؤسسة مالية أو أية مؤسسات تابعة لها.

[3] تتضمن الأرصدة لدى المصرف المركزي الودائع تحت الطلب، والودائع لليلة واحدة، والودائع محددة الأجل التي: (1) تستحق السداد خلال 30 يوم أو تستحق السداد صراحة وتعاقدية بموجب إخطار من المصرف المودع، أو (2) يمكن للمصرف بموجبها الحصول على تمويل على أساس محدد الأجل أو لليلة واحدة. وبالنسبة للودائع محددة الأجل الأخرى لدى البنك المركزي فإنها لا تتأهل للأصول السائلة عالية الجودة.

جدول (4): مكونات أصول المستوى الأول من بسط نسبة تغطية السيولة

	البند	المبلغ (القيمة السوقية)	نسبة الخصم	القيمة بعد الخصم
	اصول المستوى الأول			
1	**الاوراق والمسكوكات النقدية**	**0**	**0%**	**0**
2	**ارصدة لدى سلطة النقد (غير مقيدة السحب) والمصارف المركزية الأخرى**	**0**	**0%**	**0**
3	**اوراق الدين المؤهلة ذات وزن مخاطر 0% وفقاً لمتطلبات مخاطر الائتمان في بازل II:**	**0**		
أ	اوراق دين مصدرة أو مضمونة من قبل البنوك المركزية	**0**	**0%**	**0**
ب	اوراق دين مصدرة أو مضمونة من قبل الحكومات	**0**	**0%**	**0**
ج	اوراق دين مصدرة او مضمونة من مؤسسات القطاع العام	**0**	**0%**	**0**
د	اوراق الدين المصدرة من قبل المؤسسات المالية الدولية	**0**	**0%**	**0**
4	**مجموع اصول المستوى الأول قبل التعديلات**	**0**		**0**
5	**تعديلات المستوى الأول (بالصافي +/-)**			
6	**مجموع اصول المستوى الأول بعد التعديلات**	**0**		**0**

- المصدر: سلطة النقد الفلسطينية

1.2.المستوى الثاني

يتضمن المستوى الثاني من الأصول المستوى (A2) والمستوى (B2) الواردة تفاصيلها أدناه، والتي من الممكن تضمينها في محفظة الأصول عالية الجودة، على أن لا تزيد عن ما نسبته 40 في المائة من إجمالي محفظة الأصول عالية

الجودة، بعد تطبيق نسب خصم عليها. وأن لا تزيد أصول المستوى (B2) لوحدها عن 15 في المائة من إجمالي محفظة الأصول عالية الجودة.

1.2.1. المستوى (A2) من الأصول

تطبق نسب خصم بدرجات متفاوتة على القيمة السوقية الحالية لكل أصل في المستوى (A2) المحتفظ به، وهي على النحو التالي:

أ- الأوراق المالية القابلة للتداول والتي تمثل مطالبات على -الجهات السيادية، المصارف المركزية، مؤسسات القطاع العام، أو مصارف التنمية متعددة الأطراف - أو مضمونة من قبلها على أن تستوفي الشروط التالية:

- أن تعطى وزن ترجيحي بما نسبته 20 في المائة وفقاً لبازل II - المنهجية المعيارية لمخاطر الائتمان وتطبق نسبة خصم 15 في المائة، وفي حال كان الوزن الترجيحي 50 في المائة فتطبق نسبة خصم 50 في المائة.
- أن تتواجد بأسواق عميقة ومتطورة، مع إمكانية إجراء عمليات بيع مباشر أو إعادة شراء عليها، وتتصف بانخفاض مستوى التركز فيها.
- لديها سجل مثبت أنها مصدر موثوق للسيولة في الأسواق (بالبيع أو إعادة الشراء) حتى خلال فترة الإجهاد (على سبيل المثال الحد الأقصى في الانخفاض بسعر لا يزيد عن 10 في المائة أو زيادة في نسبة خصم لا تتجاوز 10 في المائة خلال فترة 30 يوم مشابهة بفترة إجهاد السيولة).
- لا تشكل التزامات على مؤسسة مالية أو أية مؤسسات تابعة لها.

ب- أوراق الدين الصادرة عن الشركات والسندات المغطاة، تطبق نسبة خصم 15 في المائة، على أن تلبي الشروط التالية:

- السندات غير المغطاة: أن تكون غير صادرة عن مؤسسات مالية أو شركات تابعة لها.
- السندات المغطاة[4]: أن تكون غير صادرة عن المصرف نفسه أو أية شركات تابعة له.
- إما أن يكون لديها تصنيف ائتماني طويل الأجل من شركة تصنيف خارجية معترف بها ولا تقل عن -AA أو ما يعادلها، وفي حال لم يكن طويل الأجل، يتم معادلتها بتصنيف قصير الأجل يماثل التصنيف طويل الأجل.
- أن تتواجد بأسواق عميقة ومتطورة، مع إمكانية إجراء عمليات البيع المباشر أو إعادة شراء عليها، وتتصف بانخفاض مستوى التركز فيها.
- لديها سجل مثبت أنها مصدر موثوق للسيولة في الأسواق (بالبيع أو إعادة الشراء) حتى خلال ظروف السوق فترة الإجهاد (أي أن الحد الأقصى في الانخفاض بسعر لا يزيد عن 10 في المائة أو زيادة في نسبة خصم لا تتجاوز 10 نقاط مئوية خلال فترة 30 يوم مشابهة بفترة إجهاد السيولة).

[4] السندات المغطاة: هي السندات المصدرة والمملوكة لمصرف أو مؤسسة رهن، وتخضع بموجب القانون لرقابة عامة مخصصة لحماية حملي السندات. يتعين استثمار المتحصلات الناشئة عن إصدار هذه السندات بما يتوافق مع القانون في الأصول التي يمكنها تغطية المطالبات المتعلقة بهذه السندات طوال مدة صلاحية السندات، وفي حال إخفاق المصدر، أن يتم استخدامها على سبيل الأولوية لتعويض المبلغ الرئيسي ودفعات الفائدة المستحقة.

جدول (5): مكونات المستوى (A2) من الأصول في بسط نسبة تغطية السيولة

	البند	المبلغ (القيمة السوقية)	نسبة الخصم	القيمة بعد الخصم
1	**اوراق الدين المؤهلة ذات وزن مخاطر 20% وفقاً لمتطلبات مخاطر الائتمان في بازل II:**			
أ	اوراق دين مصدرة أو مضمونة من قبل البنوك المركزية	0	**15%**	**0**
ب	اوراق دين مصدرة أو مضمونة من قبل الحكومات	0	**15%**	**0**
ج	اوراق دين مصدرة او مضمونة من مؤسسات القطاع العام	0	**15%**	**0**
د	اوراق الدين المصدرة من قبل المؤسسات المالية الدولية	0	**15%**	**0**
2	**اوراق الدين المؤهلة ذات وزن مخاطر 50% وفقاً لمتطلبات مخاطر الائتمان في بازل II:**	**0**		
أ	اوراق دين مصدرة أو مضمونة من قبل البنوك المركزية	0	**50%**	**0**
ب	اوراق دين مصدرة أو مضمونة من قبل الحكومات	0	**50%**	**0**
ج	اوراق دين مصدرة او مضمونة من مؤسسات القطاع العام	0	**50%**	**0**
3	**اوراق دين مصدرة عن شركات - مغطاة**	**0**	**15%**	**0**
4	**اوراق دين مصدرة عن شركات -غير مغطاة**	**0**	**15%**	**0**
5	**مجموع اصول المستوى الثاني A قبل التعديلات**	**0**		**0**
6	**تعديلات المستوى الثاني A (بالصافي +/-)**			
	مجموع المستوى الثاني A بعد التعديلات	**0**		**0**

- المصدر: سلطة النقد الفلسطينية.

1.2.2. المستوى (B2) من الأصول

هي عبارة عن أصول إضافية اخرى ممكن تضمينها في المستوى الثاني وفقاً لتقدير سلطة النقد. ويتوقع من المصارف أن يتوفر لديها أنظمة ومقاييس مناسبة لمراقبة وضبط المخاطر المحتملة (الائتمان والسوق على سبيل المثال) التي ممكن أن يتعرض لها المصرف خلال احتفاظه بتلك الأصول.

يتم تطبيق نسبة خصم أكبر للقيمة السوقية الحالية للمستوى الثاني (B) من الأصول المحتفظ بها في محفظة الأصول عالية الجودة. الأصول المحددة في المستوى (B2) وفقاً لما يلي:

أ- أوراق الدين الصادرة عن الشركات والتي تلبي كل الشروط التالية (نسبة الخصم 50 في المائة):

- أن تكون غير صادرة عن مؤسسات مالية أو شركات تابعة لها.
- أن يكون لديها تصنيف ائتماني طويل الأجل من شركة تصنيف خارجية معترف بها ويتراوح ما بين +A الى -BBB، او ما يعادله من تصنيف ائتماني قصير الاجل.
- أن تتواجد بأسواق عميقة ومتطورة، مع إمكانية إجراء عمليات البيع المباشر أو إعادة شراء عليها، وتتصف بانخفاض مستوى التركز فيها.
- لديها سجل مثبت أنها مصدر موثوق للسيولة في الأسواق (بالبيع أو إعادة الشراء) حتى خلال فترة الإجهاد (أي أن الحد الأقصى في الانخفاض بسعر لا يزيد عن 20% أو زيادة في نسبة خصم لا تتجاوز 20 نقطة مئوية خلال فترة الـ 30 يوم بفترة معينة مشابهة لفترة إجهاد السيولة).

ب- أسهم عادية تلبي كل الشروط التالية (نسبة الخصم 50 في المائة):

- أن تكون غير صادرة عن مؤسسات مالية أو شركات تابعة لها.
- أن تكون جزء اساسي من مؤشر اسعار أسهم لبلد المصرف او المكان الذي يتم تداول الاسهم فيه.
- أن تكون الاسهم بعملة بلد المصرف أو بعملة البلد الذي يتم تداول الاسهم فيه.
- أن تتواجد بأسواق عميقة ومتطورة، مع إمكانية إجراء عمليات البيع المباشر أو إعادة شراء عليها، وتتصف بانخفاض مستوى التركز فيها.
- لديها سجل مثبت أنها مصدر موثوق للسيولة في الأسواق (بالبيع أو إعادة الشراء) حتى خلال فترة الإجهاد (أي أن الحد الأقصى في الانخفاض بسعر لا يزيد عن 40 في المائة أو زيادة في نسبة خصم لا تتجاوز 40 نقطة مئوية خلال فترة 30 يوم بفترة معينة مشابهة لفترة إجهاد السيولة).

ج-التعديلات على مستويات الاصول عالية الجودة

يتم إجراء تعديلات على مستويات الاصول (أصول المستوى الأول والمستوى الثاني A+B) وذلك لغرض احتساب الحدود القصوى المذكورة في سابقاً (عدم تجاوز أصول المستوى الثاني ما نسبته 40 في المائة من الأصول عالية الجودة وعدم تجاوز أصول المستوى الثاني (B) 15 في المائة من الأصول عالية الجودة) للأخذ بعين الاعتبار تأثير قيمة معاملات التمويل والإقراض المضمونة التي تستحق خلال 30 يوماً على الأصول السائلة عالية الجودة، ويتم ذلك من خلال ما يلي:

- إضافة اصول المستويات (الأول/الثاني A/ الثاني B) المقرضة أو الموضوعة كضمان (collateral) لعمليات التمويل المضمون/ الاقراض

المضمون قصيرة الأجل (خلال 30 يوم) بنفس نسب الخصم حسب نوع الأصل عالي الجودة.

- طرح اصول المستويات (الأول/ الثاني A/ الثاني B) المقترضة أو المحتفظ بها كضمان (collateral) لعمليات التمويل المضمون/ الاقراض المضمون قصيرة الأجل (خلال 30 يوم) بنفس نسب الخصم حسب نوع الأصل عالي الجودة.

	البند	المبلغ (القيمة السوقية)	نسبة الخصم	القيمة بعد الخصم
1	اوراق دين مصدرة عن شركات	0	50%	0
2	أسهم عادية مصدرة	0	50%	0
3	مجموع اصول المستوى الثاني B قبل التعديلات	0		0
4	تعديلات المستوى الثاني B (بالصافي +/-)			
	مجموع المستوى الثاني B بعد التعديلات	0		0

2. مكونات مقام النسبة: صافي التدفقات النقدية الخارجة (Net Cash Outflows)

تتمثل صافي التدفقات النقدية الخارجة في الرصيد التراكمي المتوقع للتدفقات النقدية الخارجة مطروحاً منه الرصيد التراكمي المتوقع للتدفقات النقدية الداخلة وذلك في ظل السيناريو غير المواتي المحدد خلال الفترة المعنية (30 يوماً). ويمثل هذا الناتج مركز السيولة في ظل السيناريو غير المواتي المحدد في الفترة محل الاختبار.

يتم إحتساب الرصيد التراكمي المتوقع للتدفقات النقدية الداخلة عن طريق ضرب المبالغ المتوقع تحصيلها بنسب تعكس التدفقات النقدية المتوقعة في ظل السيناريو غير المواتي المحدد، بتغطية إجمالية تصل إلى نسبة 75 في المائة من إجمالي التدفقات النقدية الخارجة المتوقعة.

في حال تم إدراج أصل كجزء من الأصول السائلة عالية الجودة (أي في البسط) فإنه لا يتم احتساب التدفقات النقدية الداخلة ذات الصلة ضمن التدفقات النقدية الداخلة (أي كجزء من المقام). وعندما يكون من المحتمل أن يتم احتساب بند في فئات متعددة للتدفقات النقدية الخارجة، فإنه يتعين على المصرف فقط احتساب الحد الأقصى للتدفقات النقدية التعاقدية لذلك البند.

1. التدفقات النقدية الداخلة (Cash Inflows)

1.1. يتعين على المصارف عند احتساب التدفقات النقدية الداخلة لديها، أن تدرج فقط التدفقات النقدية التعاقدية الداخلة من التعرضات القائمة (Outstanding) والمنتظمة (Performing) والتي لا يكون لدى المصرف فيها أي شك في التحصيل خلال مدة الأيام الـ 30.

1.2. على المصارف مراقبة تركزات التدفقات النقدية الداخلة من غير عملاء التجزئة (الأفراد) والعمل على تحسين نسب التركز في هذه التدفقات بصورة مستمرة وذلك في إطار إدارتها لمخاطر السيولة لديها.

1.3. يتم احتساب التدفقات النقدية الداخلة من خلال تطبيق نسبة على مجموعة من التعرضات بحيث تعكس مدى توفر النقد خلال سيناريو الاجهاد. يتم احتساب التدفقات التعاقدية الداخلة من التعرضات العاملة بشكل كامل وغير المرهونة بأي شكل من الاشكال حيث يجب التأكد من عدم توافر أي سبب لتوقع تعثر تلك التعرضات خلال فترة 30 يوم، ويجب عدم

تضمين التدفقات النقدية غير المؤكدة لأغراض احتساب التدفقات النقدية التعاقدية الداخلة.

1.4. يجب على المصرف عدم تضمين التدفقات النقدية المتأتية من أصل معين في حال كان الاصل نفسه داخل ضمن احتساب الاصول عالية الجودة (البسط)، ولضمان عدم قيام المصرف بالاعتماد كلياً وبشكل حصري على التدفقات النقدية الداخلة المتوقعة لمقابلة متطلبات السيولة، فانه من المسموح فقط طرح التدفقات النقدية الداخلة بما نسبته 75 في المائة من التدفقات النقدية الخارجة حيث أن ذلك يؤكد على وجوب احتفاظ المصرف بأصول عالية الجودة تغطي على الأقل ما نسبته 25 في المائة من التدفقات النقدية الخارجة.

1.5. فيما يلي مجموعة التعرضات التي من الممكن اعتبارها تدفقات نقدية داخلة:

1.5.1. الإقراض المضمون (Secured Lending) ، بما في ذلك عمليات إعادة الشراء العكسية (Reverse Repo) وإقتراض الأوراق المالية (Securities Borrowing).

أ- يتم افتراض تجديد اتفاقيات إعادة الشراء العكسية (Reverse Repo) عند استحقاقها أو عمليات اقتراض الأوراق المالية المضمونة بالكامل بأصول المستوى الأول، وبناءً على ذلك، فإن معدل التدفق النقدي الداخل (Inflow Rate) عن هذه العمليات يكون 0 في المائة. أما اتفاقيات إعادة الشراء العكسية عند إستحقاقها أو إقراض الأوراق المالية عند استحقاقها والمضمونة بأصول المستوى الثاني، فتحسب التدفقات النقدية الداخلة منها بما يعادل قيمة الإستقطاعات للأصول المعنية. وبالنسبة لأي عمليات إعادة

شراء عكسية أو إقراض الأوراق المالية المضمونة بأصول أخرى غير الأصول السائلة عالية الجودة، فيتم افتراض عدم تجديدها وبالتالي تدرج قيمتها بالكامل كتدفقات نقدية داخلة عند تاريخ الاستحقاق.

ب- تخضع معاملات الإقراض المضمونة بأصول من فئات مختلفة، لمعاملات مختلفة بشرط ألا يتم استخدام الضمان الذي تم الحصول عليه من خلال عمليات إعادة الشراء العكسية أو اقتراض الأوراق المالية التي تستحق خلال فترة 30 يوم، لتغطية المراكز المكشوفة.

ج- في حال تم إعادة استخدام الضمان الذي تم الحصول عليه من خلال عمليات إعادة الشراء العكسية أو اقتراض الأوراق المالية التي تستحق خلال فترة 30 يوم، لتغطية المراكز المكشوفة التي قد تستمر إلى أكثر من 30 يوماً، فإنه يتعين على المصرف افتراض أن عملية إعادة الشراء العكسية أو اقتراض الأوراق المالية سيتم تجديدها ولن ينتج عنها أي تدفقات نقدية داخلة (0 في المائة).

1.5.2. بالنسبة للمراكز المكشوفة للمصرف، فإنه في حال كون المركز المكشوف مغطى باقتراض غير مضمون للأوراق المالية، فإنه يتعين على المصرف تخصيص 100 في المائة من التدفقات الخارجة من النقد أو الأصول السائلة عالية الجودة لضمان القرض، أو النقد لإغلاق المركز المكشوف عن طريق شراء الأوراق المالية. ويتم تسجيل ذلك كتدفقات تعاقدية خارجة أخرى بنسبة 100 في المائة. بينما في حال أن المراكز المكشوفة للمصرف مغطاة بمعاملة تمويل أوراق مالية مضمونة، فإنه يتعين على المصرف تطبيق معدل تدفق نقدي داخل مقداره 0 في المائة.

1.5.3. التسهيلات الملزمة (Committed Facilities): لا يتم إفتراض وجود أي تدفقات نقدية داخلة من خطوط الائتمان والسيولة المقدمة للمصرف من مصارف أو مؤسسات مالية أخرى لأغراضه الخاصة. وبناءً عليه يكون معدل التدفق النقدي الداخل لهذه المعاملات مقداره 0 في المائة

1.5.4. التدفقات النقدية الداخلة الأخرى وفقاً لفئات الأطراف المقابلة:

1- فيما يتعلق بكافة المعاملات الأخرى، سواء كانت مضمونة أم غير مضمونة، فإنه يتعين على المصرف تطبيق معدلات التدفق النقدي الداخل وفقاً لفئات الأطراف المقابلة كما هو موضح في الفقرات التالية.

2- بالنسبة لدفعات القرض، على المصرف الأخذ بعين الاعتبار التدفقات النقدية الداخلة من القروض المنتظمة (Performing Loans) فقط. وبالنسبة لتسهيلات الائتمان المتجددة، يتم الافتراض بأن القرض الحالي تم تجديده ويتم معاملة أي أرصدة متبقية (غير مستخدمة) بنفس طريقة معاملة التسهيلات الملزمة.

3- لا يتم إدراج التدفقات النقدية الداخلة من القروض التي ليس لها تاريخ استحقاق محدد أي غير المحددة أو لها فترات استحقاق مفتوحة إن وجدت. بالتالي، لا يتم تطبيق أي افتراضات فيما يتعلق بموعد استحقاق هذه القروض. ويُستثنى من ذلك الحد الأدنى من الدفعات لأصل المبلغ أو العمولات أو الفوائد المتعلقة بالقرض، بشرط أن تستحق هذه الدفعات تعاقدياً خلال 30 يوماً. ويتم تسجيل هذا الحد الأدنى من الدفعات كتدفقات نقدية داخلة ويتم تطبيق النسب المبينة في الفقرة التالية (البندين أ، ب).

4- يتعين على المصارف تطبيق المعدلات المبينة أدناه على التدفقات النقدية الداخلة التي تستحق خلال 30 يوماً وفقاً لفئات الأطراف المقابلة:

أ- التدفقات النقدية الداخلة من عملاء التجزئة والمشروعات الصغيرة: 50 في المائة من المبلغ التعاقدي.

ب- التدفقات النقدية الداخلة من غير عملاء التجزئة (Other Wholesale Inflows):

- 100 في الماة للأطراف المقابلة من المؤسسات المالية والمصارف المركزية.
- 50 في المائة للأطراف المقابلة من المؤسسات غير المالية.

ج- الودائع التشغيلية: تخضع الودائع المحتفظ بها لدى مؤسسات مالية أخرى للأغراض التشغيلية لمعدل تدفق نقدي داخل مقداره 0%.

5- بالنسبة للتدفقات النقدية الداخلة من الأوراق المالية التي تستحق خلال 30 يوماً، والتي لا يتم إدراجها ضمن مخزون الأصول السائلة عالية الجودة، فإنه يتم معاملتها بنفس فئة التدفقات النقدية الداخلة من المؤسسات المالية (أي معدل تدفق نقدي داخل مقداره 100 في المائة) كما يدرج ضمن هذه الفئة التدفقات النقدية الداخلة الناتجة عن الإفراج عن الأرصدة المحتفظ بها في حسابات منفصلة (Segregated Accounts) طبقاً للمتطلبات الرقابية لحماية الأصول محل المتاجرة لحساب العملاء، بشرط أن تكون هذه الأرصدة محتفظاً بها ضمن الأصول السائلة عالية الجودة. وبالنسبة للأوراق المالية من المستوى الأول والثاني للأصول السائلة التي تستحق خلال 30 يوم، فإنه يتعين إدراجها ضمن الأصول السائلة عالية الجودة، بشرط أن تحقق جميع المتطلبات الخاصة بها.

1.5.5. التدفقات النقدية الداخلة الأخرى:

1- التدفقات النقدية الداخلة الناشئة عن المشتقات: يخضع صافي التدفقات النقدية الداخلة لمعدل تدفق نقدي داخل مقداره 100 في المائة. ويتم احتساب مبالغ التدفقات النقدية الداخلة والخارجة الناشئة عن المشتقات وفقاً للطريقة المبينة في الفقرة أعلاه.

2- بالنسبة للمشتقات المضمونة بأصول سائلة عالية الجودة، فإنه يتم احتساب التدفقات النقدية الداخلة بالصافي من أية تدفقات نقدية أو تعاقدية خارجة قد تنتج عن التزامات تعاقدية تلزم المصرف بتقديم نقد أو ضمانات، إذا كانت هذه الالتزامات التعاقدية تؤدي إلى انخفاض مجموع الأصول السائلة عالية الجودة، وذلك تجنباً لعدم الازدواجية في احتساب التدفقات النقدية الداخلة أو الخارجة.

1.5.6. التدفقات النقدية التعاقدية الداخلة الأخرى: يتم إدراج التدفقات النقدية التعاقدية الداخلة الأخرى، مع تقديم بيان تفصيلي بتلك التدفقات، وتخضع لمعدل تدفق نقدي داخل مقداره 100 في المائة وبالنسبة للتدفقات النقدية الداخلة المتعلقة بالتدفقات غير المتعلقة بالنشاط الأساسي للمصرف، فإنه لا يتم أخذها في الاعتبار عند احتساب صافي التدفقات النقدية الخارجة لغرض احتساب معيار تغطية السيولة.

جدول (6): مكونات مقام نسبة تغطية السيولة-التدفقات النقدية الداخلة

	البند	المبلغ (القيمة السوقية)	معدل التدفق النقدي الداخل	القيمة النقدية الداخلة
1	**التدفقات النقدية الناتجة عن عمليات التمويل المضمون**			
	أ- التمويل المضمون بأصول المستوى الاول		0%	0
	ب- التمويل المضمون بأصول المستوى الثاني A		15%	0
	ج- التمويل المضمون بأصول المستوى الثاني B		50%	0
	د- الاقراض بالهامش المضمونة بأية أصول أخرى		50%	0
	ه- التمويل المضمون بأصول أخرى		100%	0
2	**خطوط تمويل السيولة (من المؤسسات المالية الاخرى)**		**0%**	0
3	**تدفقات داخلة اخرى حسب الطرف المقابل**			
	أ- التدفقات النقدية التعاقدية المنتظمة من الافراد ومؤسسات متوسطة وصغيرة الحجم.		50%	0
	ب- التدفقات النقدية التعاقدية المنتظمة من الشركات.		50%	0
	ج- التدفقات النقدية التعاقدية من البنوك المركزية والمؤسسات المالية.		100%	0
	د- الودائع التشغيلية المحتفظ بها لدى مؤسسات مالية أخرى		0%	0
4	**تدفقات داخلة اخرى**			
	أ- الذمم المدينة المتعلقة بصافي عمليات المشتقات المالية.		100%	0
	ب- التدفقات النقدية التعاقدية الأخرى.		100%	
	المجموع	**0**	**المجموع**	**0**

- المصدر: سلطة النقد الفلسطينية

2. التدفقات النقدية الخارجة (Cash Outflow):

2.1. يتم احتساب الرصيد التراكمي المتوقع للتدفقات النقدية الخارجة عن طريق ايجاد حاصل ضرب الأرصدة القائمة للفئات المختلفة للالتزامات في نسب مفترضة متوقع أن يتم سحبها وكذلك ايجاد حاصل ضرب قيم محددة متوقع سحبها للبنود خارج الميزانية.

2.2. عمليات السحب على ودائع التجزئة (Retail Deposits):

تخضع ودائع التجزئة لنسبة تغطية السيولة وتشمل كل من ودائع تحت الطلب وودائع التوفير والودائع لأجل وتقسم ودائع الأفراد إلى "مستقرة" و" أقل استقراراً" ويتم تطبيق معدلات تدفق نقدي خارج بنسب مختلفة لكل فئة على النحو التالي:

2.2.1. ودائع مستقرة والتي يتم تطبيق نسبة سحب 5% مقابلها هي عبارة عن مبلغ الودائع المؤمنة كلياً (يتم معاملة أرصدة الودائع لغاية حد ضمان الوديعة كمؤمنة بالكامل) من قبل مؤسسة ضمان الودائع، وينطبق عليها ما يلي:

أ- لدى المودعين تعاملات قائمة أخرى مع المصرف ومن المستبعد أن يتم سحب الودائع بشكل كبير، أو

ب- ان الودائع موجودة في الحسابات الجارية.

في حال عدم قدرة المصرف على تحديد ودائع الأفراد التي تصنف على أنها " مستقرة" وفقاً للتعريف أعلاه، فإنه يجب اخضاع كامل المبالغ في الودائع الأقل استقراراً ضمن المجموعة الواردة في البند التالي.

2.2.2. الودائع الأقل استقراراً يحتسب عليها (نسبة سحب run-off= 10 في المائة).

أ- ودائع التجزئة التي لا ينطبق عليها الشروط الواردة في البند 1.2.1 اعلاه تدرج تلقائياً ضمن هذه المجموعة.

ب- تتضمن الودائع غير المؤمنة كلياً من قبل مؤسسة ضمان الودائع أو مصدرها من أشخاص ذوي ثروة عالية، أو ودائع تكون حركات السحب عليها سريعة.

ت- الحد الاقصى لمبلغ الوديعة لهذه المجموعة يجب ان لا يتجاوز عن مبلغ 1 مليون دولار او ما يعادله بالعملات الاخرى.

ث- يتم استثناء ودائع التجزئة لأجل -التي لها فترات استحقاق متبقية أو مدة إخطار بالسحب أكثر من 30 يوم- من إجمالي التدفقات النقدية الخارجة المتوقعة وذلك في حال عدم وجود اتفاق تعاقدي يسمح للمودع بسحب الودائع خلال الـ 30 يوم المتعلقة بمعيار تغطية السيولة أو في الأحوال التي يتم فيها تطبيق غرامات كبيرة في حالة السحب (بمعنى أن قيمة الغرامة أكبر بشكل جوهري من الفائدة المستحقة على الوديعة)[5]، مع الإشارة الى امكانية تطبيق سلطة النقد معدلات تدفق نقدي خارجي على تلك الودائع في المستقبل.

2.2.3. ودائع التجزئة التي لا ينطبق عليها أي من المحددات الواردة في البندين السابقين يحتسب عليها (نسبة سحب 20 في المائة).

[5] في الحالات التي يمكن فيها سحب جزء من الوديعة من دون التسبب في غرامة، فإنه يتم معاملة ذلك الجزء فقط كوديعة تحت الطلب. أما الجزء المتبقي من الوديعة، فتتم معاملته كوديعة لأجل.

2.3.ودائع الاشخاص الاعتباريين والتمويل (غير المضمونة بأصول عالية الجودة)

لأغراض احتساب نسبة تغطية السيولة، تعرف الودائع غير المضمونة على أنها الالتزامات المتأتية من الأشخاص الاعتباريين (اي الكيانات القانونية بما فيها المشاريع الفردية والمشتركة) والتي هي غير مضمونة قانوناً بأصول مملوكة للمصرف في حالة الافلاس، العسر المالي، أو التصفية. ولا يشمل ذلك الالتزامات المتعلقة بعقود المشتقات.

ينبغي إحتساب كافة الودائع وأدوات الدين تحت الطلب خلال فترة 30 يوم أو التي لها تاريخ استحقاق تعاقدي خلال فترة 30 يوم (مثل الودائع محددة الأجل واوراق الدين غير المضمونة) اضافة الى الالتزامات ذات فترات استحقاق غير محددة. اما الودائع التي تتجاوز فترة استحقاقها المتبقية 30 يوم والتي يكون لها فترة إخطار تتجاوز 30 يوم فإنه لا يتم إدراجها في احتساب معيار تغطية السيولة.

يعتمد تصنيف ودائع الشركات غير المضمونة على الحساسية المفترضة لمقرض الأموال لمعدلات الفائدة وجودة الائتمان والملاءة المالية للمصرف المقترض، وهذا يتحدد بناءً على نوع مزودي الأموال ومستوى تعقيدهم، فضلاً عن علاقاتهم التشغيلية مع المصرف. تصنف تلك الودائع على النحو التالي:

2.3.1. ودائع غير مضمونة ممولة من قبل المؤسسات صغيرة الحجم:

تعامل هذه الودائع معاملة ودائع التجزئة لأغراض التطبيق حيث يطبق عليها نسبة خصم 5 في المائة في حال توفرت فيها خصائص الودائع المستقرة المستخدمة في ودائع التجزئة و10 في المائة أو 20 في المائة في حال كانت أقل استقراراً، وتتكون هذه المجموعة من الودائع المتأتية من عملاء

المؤسسات الصغيرة غير المالية وتدار من قبل الأفراد وتحمل خصائص شبيه بالمخاطر التشغيلية لحسابات الأفراد وبحيث لا يزيد حجم الوديعة عن 1 مليون دولار أو ما يعادله من العملات الأخرى، ويقوم المصرف بمعاملتها -في أنظمة المخاطر الداخلية- بنفس الأسلوب الخاص بودائع التجزئة.

2.3.2. الودائع التشغيلية الناتجة عن الأنشطة التي يحتاجها العملاء سواء كانت مالية أو غير مالية (التي يقوم بها المصرف بالنيابة عن العملاء) وإدارة النقد (الخدمات والمنتجات التي يقدمها المصرف للعملاء لإدارة تدفقاتهم النقدية، وأصولهم والتزاماتهم، لتسيير نشاطاتهم التشغيلية): (تطبق معدلات سحب ما نسبته 25 في المائة).

في هذا الإطار، يتم تطبيق معدلات سحب بنسبة 25 في المائة فقط إذا كان العميل لديه علاقة موضوعية مع المصرف وأن هذه الأموال مودعة لمثل تلك الأنشطة. هذه الأنشطة ينبغي أن تلبي المعايير التالية:

- أن العميل يعتمد على المصرف لإنجاز هذه الخدمات كطرف ثالث وسيط ومستقل لغرض تلبية النشاطات المصرفية الاعتيادية خلال فترة الـ 30 يوم المقبلة.
- أن تقدم هذه الخدمات في إطار اتفاق قانوني ملزم مع العملاء.
- أن تخضع عملية انهاء هذا الاتفاق لفترة إشعار لا تقل عن 30 يوم أو تحمل المودع التكاليف ذات العلاقة إذا تحركت الودائع التشغيلية قبل فترة الـ 30 يوم.

يجب على المصرف تحديد المنهجية التي يتم من خلالها تحديد الودائع الخاضعة ضمن هذه الأنشطة.

إذا كانت الودائع التشغيلية الخاصة بالأنشطة المذكورة أعلاه مغطاة بالكامل من قبل مؤسسة ضمان الودائع فإنها تعامل معاملة ودائع الأفراد المستقرة. تطبق هذه النسبة فقط على الجزء من مبلغ الوديعة الذي يلبي احتياجات العميل التشغيلية والفائض عن ذلك يعامل معاملة الودائع غير التشغيلية، وفي حال عدم التمكن من معرفة الاحتياجات التشغيلية فانه يتم تطبيق النسب ضمن الودائع المحتفظ بها لاغراض غير تشغيلية.

2.3.3. ودائع الشركات المقدمة من قبل المؤسسات أو الشركات غير المالية والحكومات، والبنوك المركزية، وبنوك التنمية ومؤسسات القطاع العام: تأخذ معدلات سحب ما نسبته 20 في المائة أو 40 في المائة. تتضمن هذه المجموعة كل الودائع التي لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات صغيرة الحجم، وغير محتفظ بها لأغراض تشغيلية، تأخذ معدلات سحب تصل إلى 40 في المائة. أو تأخذ معدلات سحب 20 في المائة فقط إذا كانت المبالغ ضمن هذه المجموعة مغطاة بالكامل من قبل مؤسسة ضمان ودائع.

2.3.4. الودائع والأموال الأخرى المتأتية من المؤسسات المالية (مثل المصارف، شركات الأوراق المالية، شركات التأمين) والشركات التابعة للمصرف، تأخذ نسبة سحب تصل إلى 100 في المائة. تجدر الإشارة إلى أن السندات وأوراق الدين الأخرى المصدرة من المصرف تدخل ضمن هذه المجموعة.

2.4. التمويل المضمون (بأصول عالية الجودة)

يعرف التمويل المضمون على أنه الالتزامات والمطالبات المضمونة بحقوق قانونية في أصول المصرف، التي يتم استخدامها في حالة الافلاس أو العسر المالي أو التصفية.

يتم تطبيق نسبة سحب بنسب محددة وفقاً للجدول المرفق في هذه التعليمات بناءً على المستوى الذي يندرج فيه الاصل المضمون ضمن فئات مستويات الاصول عالية الجودة. أية التزامات مضمونة باصول اخرى يتم تطبيق نسبة سحب 100 في المائة.

2.5.التدفقات النقدية الخارجة الأخرى:

2.5.1. التدفقات النقدية الخارجة الناشئة عن المشتقات: يخضع صافي التدفقات النقدية الخارجة لمعدل تدفق نقدي خارج قدره 100 في المائة، وعلى المصارف احتساب التدفقات النقدية الداخلة والخارجة التعاقدية الناشئة عن المشتقات وفقاً لطرق التقييم المتبعة لديها، ويتم احتساب التدفقات النقدية على أساس الصافي (أي يمكن تقاص التدفقات النقدية الداخلة مقابل التدفقات النقدية الخارجة) على مستوى الطرف المقابل الواحد، وذلك فقط في حال وجود اتفاقية تقاص رئيسية سارية المفعول. ويتوجب على المصرف أن يستثني متطلبات السيولة المطلوبة لزيادة الضمانات كنتيجة للتغير في القيمة السوقية أو انخفاض قيمة الضمان المقدم عند احتساب هذه التدفقات النقدية. كما يتعين افتراض تسييل عقود الخيارات التي تكون "في وضع فائدة اقتصادية (In the Money)" من قبل مشتري الخيار.

2.5.2. في حال كانت دفعات المشتقات مغطاة بالأصول السائلة عالية الجودة، فإن التدفقات النقدية الخارجة يتم احتسابها على أساس الصافي من أي تدفقات نقدية داخلة أو ناشئة عن الضمانات المقدمة عن المشتقات والتي قد تنشأ عن التزامات تعاقدية بتقديم النقد أو الضمان للمصرف، وذلك في حال كان للمصرف الحق في إعادة استخدام الضمان في المعاملات الجديدة.

2.5.3. يتم تطبيق معدلات التدفق النقدي الخارج المدرجة أدناه في الحالات التالية:

أ- **متطلبات السيولة الخاصة بعقود المشتقات وعقود التمويل وأي عقود أخرى ناتجة عن تخفيض التصنيف الائتماني للمصرف:** يتعين على المصارف مراجعة عقود المشتقات واتفاقيات التمويل وتحديد الشروط التي تتطلب تقديم ضمانات اضافية أو السداد المبكر في حالة تخفيض التصنيف الائتماني للمصرف لغاية 3 درجات. ويتم احتساب معدل تدفق نقدي خارج بنسبة 100 في المائة على قيمة الضمانات المطلوبة لهذه العقود أو التدفقات النقدية الخارجة وذلك عند تخفيض التصنيف الائتماني.

ب- **متطلبات السيولة الخاصة بتغير القيمة السوقية المتعلقة بالضمانات المقدمة من المصرف:** يتم تطبيق معدل تدفق نقدي خارج بنسبة 20 في المائة لتغطية احتمال تغير قيمة الضمانات التي يقدمها المصرف في عقود المشتقات والمعاملات الأخرى، وذلك على كافة الضمانات بخلاف أصول المستوى الأول بعد تقاص الضمانات المقدمة من نفس الطرف الآخر، والتي يمكن استخدامها مرة أخرى بدون قيود. ولأغراض احتساب معدل التدفق النقدي الخارج فيكون ذلك بناءً على القيمة الإسمية للأصل بعد تطبيق نسب الاستقطاع المطبقة.

ج- يتم تطبيق معدل تدفق نقدي خارج بنسبة 100 في المائة على الضمانات التي يمكن طلبها بواسطة الطرف المقابل بأي وقت في حالة زيادة قيمتها عن قيمة الضمان المطلوب لتغطية العقود القائمة.

د- يتم تطبيق معدل تدفق نقدي خارج بنسبة 100 في المائة على قيمة الضمانات المطلوبة تعاقدياً والتي لم يطالب بها الطرف المقابل بعد.

هـ- يتم تطبيق معدل تدفق نقدي خارج بنسبة 100 في المائة على قيمة الضمانات المقدمة للمصرف من الأصول السائلة عالية الجودة في حالة إمكانية استبدالها بضمانات من غير هذه الفئة دون موافقة المصرف.

2.5.4. يتعين على المصارف احتساب قيمة السيولة لمواجهة التغيرات المحتملة في قيم عقود المشتقات. ويحسب ذلك بأخذ القيمة المطلقة لأقصى قيمة صافي تدفق للضمانات لفترة 30 يوم المحققة خلال 24 شهراً السابقة. ويحسب صافي تدفق الضمانات بتقاص تدفق الضمانات الخارجة مع تدفق الضمانات الداخلة التي تم تنفيذها وفقاً لاتفاقية التقاص الرئيسية Netting (Agreement Master).

2.5.5. يتم تطبيق معدل تدفق نقدي خارج بنسبة 100 في المائة والتي تستحق خلال فترة 30 يوم على المعاملات التالية:

أ- الأوراق المالية المدعومة بأصول (Asset-backed Securities)، والسندات المغطاة (Covered Bonds) وأدوات التمويل المهيكلة الأخرى (Other Structured Financing Instruments): إذا كانت مصدرة من قبل المصرف نفسه (وبافتراض عدم إمكانية إعادة التمويل).

ب- الأوراق التجارية المدعومة بأصول (Asset-backed Commercial Paper) ، وصناديق الاستثمار بالأوراق المالية (Securities Investment vehicles) وأدوات التمويل المماثلة الأخرى وفي الحالات التي يمكن فيها استرداد الأصول وذلك عند وجود عقود مشتقات أو ما يشابهها ضمن هذه الهياكل والتي تسمح باسترداد الأصول أو جزء من الأصول المقدمة ضمن هذه الهياكل (وبافتراض عدم إمكانية إعادة التمويل).

2.5.6. خطوط الائتمان والسيولة الملزمة المقدمة من المصرف (Drawdowns on Committed Credit and liquidity Facilities): يتضمن هذا البند الاتفاقيات غير القابلة للإلغاء أو القابلة للإلغاء بشروط . ولا يشمل ذلك أي خطوط ائتمان أو سيولة قابلة للإلغاء دون شروط والتي تدرج ضمن التزامات التمويل المستقبلية المحتملة الأخرى لأغراض هذه التعليمات.

2.5.7. عند احتساب قيمة التسهيلات المذكورة في الفقرة (1.5.6)، يتم خصم قيمة أي أصول سائلة عالية الجودة مقدمة من العميل كضمان أو التي يلتزم العميل بتقديمها كضمان، طبقاً للتعاقد، في حالة سحب هذه التسهيلات، وذلك بافتراض إمكانية قيام المصرف باستخدام الأصول المقدمة كضمان وعدم وجود علاقة ما بين إمكانية سحب هذه التسهيلات والقيمة السوقية للأصول المقدمة كضمان .وفي هذه الأحوال، يتم خصم قيمة الأصول المقدمة كضمان التي لم يتم إدراجها ضمن الأصول السائلة عالية الجودة وفق هذه التعليمات.

2.5.8. لأغراض هذه التعليمات، فإن تسهيلات السيولة القائمة تمثل المبلغ غير المسحوب (غير المستخدم) المقدم للعميل لإعادة تمويل دين في حالة عدم تمكن العميل من تجديد هذا الدين في الأسواق المالية. ولاحتساب معيار تغطية السيولة يؤخذ المبلغ المساوي لدين العميل القائم والمستحق في خلال فترة 30 يوم، أما الجزء من الدين غير المستحق خلال هذه الفترة فيستثنى من هذه المعاملة. ولا تعتبر التسهيلات المقدمة للشركات لأغراض تعزيز رأس المال العامل كتسهيلات سيولة وإنما تعدّ كخطوط ائتمان. وتعتبر أي مبالغ غير مسحوبة أخرى كتسهيلات ائتمانية.

2.5.9. تعتبر أي تسهيلات مقدمة لصناديق تحوط أو الشركات ذات الأغراض الخاصة أو أي هياكل تمويلية أخرى خاصة بتمويل أصول المصرف نفسه بالكامل كخطوط سيولة لكيانات قانونية أخرى.

2.5.10. يتم تطبيق معدلات التدفق النقدي الخارج التالية على خطوط الائتمان والسيولة الملزمة غير القابلة للإلغاء وعلى الخطوط القابلة للإلغاء خلال فترة 30 يوم كما يلي:

أ- خطوط الائتمان والسيولة الملزمة المقدمة إلى عملاء التجزئة والمشروعات الصغيرة: 5 في المائة من المبلغ غير المستخدم (Undrawn portion).

ب- التسهيلات الائتمانية الملزمة المقدمة إلى المؤسسات غير المالية والحكومات والمصارف المركزية ومؤسسات القطاع العام ومصارف التنمية: 10 في المائة من المبلغ غير المستخدم.

ج- تسهيلات السيولة الملزمة المقدمة إلى المؤسسات غير المالية والحكومات والمصارف المركزية ومؤسسات القطاع العام ومصارف التنمية: 30 في المائة من المبلغ غير المستخدم.

د- خطوط الائتمان والسيولة الملزمة المقدمة إلى مصارف تخضع إلى الرقابة: 40 في المائة من المبلغ غير المستخدم.

ه- تسهيلات الائتمان الملزمة المقدمة إلى المؤسسات المالية الأخرى بما في ذلك شركات الأوراق المالية وشركات التأمين والأمناء والمستفيدين: 40 في المائة من المبلغ غير المستخدم.

و- تسهيلات السيولة الملزمة المقدمة إلى المؤسسات المالية الأخرى بما في ذلك شركات الأوراق المالية وشركات التأمين والأمناء والمستفيدين: 100 في المائة من المبلغ غير المستخدم.

ز- تسهيلات الائتمان والسيولة الملزمة المقدمة إلى الشركات الأخرى (بما في ذلك مؤسسات القطاع العام والمنشآت ذات الأغراض الخاصة والشركات الأخرى غير المدرجة ضمن الفئات السابقة): 100 في المائة من المبلغ غير المستخدم.

2.5.11. الالتزامات التعاقدية بتقديم تسهيلات ائتمانية خلال فترة 30 يوم (Contractual Obligations to Extend Funds within a 30-day Period): يطبق معدل تدفق نقدي خارج قدره 100 في المائة على الالتزامات التعاقدية بتقديم تسهيلات ائتمانية إلى المؤسسات المالية وغير المدرجة في أي بند آخر من هذه التعليمات.

2.5.12. في حالة تجاوز تسهيلات وخطوط الائتمان والسيولة لعملاء التجزئة والمؤسسات غير المالية (والتي لم يتم إدراجها في أي بند من البنود السابقة) نسبة 50 في المائة من إجمالي التدفقات الداخلة من هؤلاء العملاء في خلال فترة 30 يوم، فيطبق معدل تدفق نقدي خارج قدره 100 في المائة على الفرق (أي ما يفوق 50 في المائة من إجمالي التدفقات الداخلة من هؤلاء العملاء في خلال فترة 30 يوم).

2.5.13. التزامات التمويل المستقبلية المحتملة الأخرى (Other Contingent Funding Obligations) يبين الجدول التالي معدلات التدفق النقدي الخارج لالتزامات التمويل المستقبلية المحتملة الأخرى:

جدول (7): مكونات مقام نسبة تغطية السيولة-التدفقات النقدية الداخلة

	البند	المبلغ (القيمة السوقية)	نسبة السحب	القيمة المسحوبة
1	ودائع التجزئة			
	أ- ودائع التجزئة المستقرة.		5%	0
	ب- ودائع التجزئة الاقل استقراراً.		10%	0
	ج- ودائع التجزئة الاقل استقراراً اكبر من 1 مليون دولار.		20%	0
	د- ودائع التجزئة لأجل ذات فترة استحقاق اكثر من 30 يوم. (يشمل التأمينات النقدية والودائع المحجوزة كضمان)		0%	0
2	ودائع المؤسسات صغيرة الحجم:			
	أ- ودائع مستقرة:		5%	0
	ب- ودائع الاقل استقراراً.		10%	0
	ج- ودائع اكبر من 1 مليون دولار.		20%	0
	د- ودائع لأجل ذات فترة استحقاق اكثر من 30 يوم. (يشمل التأمينات النقدية والودائع المحجوزة كضمان)		0%	0
3	الودائع من الأشخاص الاعتباريين (من غير عملاء التجزئة) واشكال التمويل غير المضمونة			
	أ- ودائع تشغيلية.		25%	0
	ب الجزء المغطى من الودائع التشغيلية من قبل مؤسسة ضمان الودائع.		5%	0
	ج- أية ودائع واشكال تمويل اخرى غير مرتبطة بعمليات نشطة (غير تشغيلية) مع المصرف (الجزء المغطى بتأمين من قبل مؤسسة ضمان الودائع)			
	* ودائع الشركات غير المالية		20%	0
	* ودائع الحكومات		20%	0

	* ودائع بنوك مركزية		20%	0
	* ودائع بنوك التنمية الدولية		20%	0
	* ودائع مؤسسات القطاع العام		20%	0
	د- اية ودائع واشكال تمويل اخرى غير مرتبطة بعمليات نشطة (غير تشغيلية) مع المصرف(الجزء غير المغطى بتأمين من قبل مؤسسة ضمان الودائع)			
	* ودائع الشركات غير المالية		40%	0
	* ودائع الحكومات		40%	0
	* ودائع بنوك مركزية		40%	0
	* ودائع بنوك التنمية الدولية		40%	0
	* ودائع مؤسسات القطاع العام		40%	0
	ه- ودائع المؤسسات المالية والصناديق الاستثمارية			
	* ودائع المصارف		100%	0
	* ودائع المؤسسات المالية الاخرى		100%	0
	* ودائع الصناديق (مثل الصناديق التعاونية، وصناديق التقاعد)		100%	0
	و- ودائع لأجل ذات فترة استحقاق اكثر من 30 يوم. (يشمل التأمينات النقدية والودائع المحجوزة كضمان)		0%	0
4	التمويل المضمون			
	أ- التمويل المضمون باصول المستوى الاول		0%	0
	ب- التمويل المضمون باصول المستوى الثاني A		15%	0

	ج- التمويل المضمون من قبل المؤسسات السيادية ومؤسسات القطاع العام او مصارف التنمية متعددة الأطراف، ومضمونة بأصول غير عالية الجودة والتي لها وزن مخاطر ترجيحي 20% أو أقل.		25%	0
	د- التمويل المضمون باصول المستوى الثاني B.		50%	0
	ه- التمويل المضمون باصول اخرى.		100%	0
5	التدفقات النقدية الخارجة الأخرى:			
	أ- صافي مطلوبات عمليات المشتقات المالية		100%	0
	ب- متطلبات سيولة اضافية متعلقة بـ:			
	* قيمة الضمانات المطلوبة أو التدفقات النقدية الخارجة لعقود المشتقات وعقود التمويل الأخرى الناتجة عن تخفيض التصنيف الائتماني		100%	0
	* متطلبات السيولة الخاصة بتغير القيمة السوقية المتعلقة بالضمانات المقدمة من المصرف		20%	0
	*الضمانات التي يمكن طلبها بواسطة الطرف المقابل بأي وقت في حالة زيادة قيمتها عن قيمة الضمان المطلوب لتغطية العقود القائمة.		100%	0
	*الضمانات المطلوبة تعاقدياً والتي لم يطالب بها الطرف المقابل بعد.		100%	0
	* الضمانات المقدمة للمصرف من الأصول السائلة عالية الجودة في حالة إمكانية استبدالها بضمانات من غير هذه الفئة دون موافقة المصرف.		100%	0
	ج- الأوراق المالية المدعومة بأصول، والسندات المغطاة، وأدوات التمويل المهيكلة الأخرى		100%	0
	د- الأوراق التجارية المدعومة بأصول، وصناديق الاستثمار بالأوراق المالية، وأدوات التمويل المماثلة الأخرى		100%	0

6	خطوط الائتمان والسيولة الملزمة غير القابلة للإلغاء وعلى الخطوط القابلة للإلغاء خلال فترة 30 يوم			
	أ- خطوط الائتمان والسيولة الملزمة المقدمة إلى عملاء التجزئة والمشروعات الصغيرة		5%	0
	ب- التسهيلات الائتمانية الملزمة المقدمة إلى المؤسسات غير المالية والحكومات والمصارف المركزية ومؤسسات القطاع العام ومصارف التنمية		10%	0
	ج-تسهيلات السيولة الملزمة المقدمة إلى المؤسسات غير المالية والحكومات والمصارف المركزية ومؤسسات القطاع العام ومصارف التنمية		30%	0
	د-خطوط الائتمان والسيولة الملزمة المقدمة إلى مصارف تخضع إلى الرقابة		40%	0
	ه- تسهيلات الائتمان الملزمة المقدمة إلى المؤسسات المالية الأخرى بما في ذلك شركات الأوراق المالية وشركات التأمين والأمناء والمستفيدين		40%	0
	و- تسهيلات السيولة الملزمة المقدمة إلى المؤسسات المالية الأخرى بما في ذلك شركات الأوراق المالية وشركات التأمين والأمناء والمستفيدين		100%	0
	ز-تسهيلات الائتمان والسيولة الملزمة المقدمة إلى الشركات الأخرى (بما في ذلك مؤسسات القطاع العام والمنشآت ذات الأغراض الخاصة والشركات الأخرى غير المدرجة ضمن الفئات السابقة)		100%	0
7	التزامات التمويل المستقبلية المحتملة الأخرى			
	أ-تسهيلات الائتمان والسيولة القابلة للإلغاء وغير المشروطة "غير الملزمة".		5%	0
	ب-الالتزامات غير التعاقدية التي تتعلق بسحب السيولة المحتمل من المشروعات المشتركة أو استثمارات الأقلية في الشركات.		5%	0
	ج-الالتزامات المتعلقة بعمليات تمويل التجارة (بما في ذلك الضمانات وخطابات الاعتماد).		5%	0

	د-الضمانات وخطابات الاعتماد غير المتعلقه بالتزامات تمويل التجارة.		5%	0
	ه- الالتزامات غير التعاقدية حيث يتم تغطية المراكز المكشوفة للعملاء بضمانات مقدمة من عملاء آخرين.		50%	0
	و-أدوات الدين/الصكوك القائمة والتي لها مدة استحقاق متبقية أكثر من 30 يوم		5%	0
	ز- أي التزامات أخرى غير تعاقدية غير مشمولة بما تقدم		5%	0
7	أي تدفقات نقدية تعاقدية خارجة تستحق خلال فترة 30 يوم والتي لم يتم تغطيتها أعلاه وذلك بخلاف المصاريف التشغيلية غير المشمولة بهذا المعيار.		100%	0
	المجموع	0	المجموع	0

- المصدر: سلطة النقد الفلسطينية

د. آلية احتساب نسبة تغطية السيولة:

نسبة تغطية السيولة (LCR): قدرة الأصول السائلة عالية الجودة (High Quality Liquid Assets) (البسط) على تغطية التدفقات النقدية الخارجة (Cash Out Flows) (المقام) خلال فترة الإجهاد وسيناريو محدد لمدة 30 يوماً، بحيث يجب أن لا تقل عن 100 في المائة في جميع الأحوال:

نسبة تغطية السيولة (LCR)			
الاصول عالية الجودة	$= \frac{X}{B} =$	***صافي التدفقات الخارجة***	$\geq$ ***100%***

جدول (8): نموذج الافصاح عن نسبة تغطية السيولة

	البند	القيمة قبل تطبيق نسب الخصم / التدفقات (المتوسط)	القيمة بعد تطبيق نسب الخصم / التدفقات (المتوسط)
	مخزون السيولة عالية الجودة		
1	**مجموع الأصول عالية الجودة**		
	التدفقات النقدية الخارجة		
2	**ودائع التجزئة بما فيها ودائع مؤسسات صغيرة الحجم:**		
3	أ- الودائع المستقرة		
4	ب- الودائع الأقل استقراراً		
5	**الودائع وأشكال التمويل غير المضمونة للأشخاص الاعتبارين من غير عملاء التجزئة ومؤسسات صغيرة الحجم:**		
6	أ- الودائع التشغيلية		
7	ب- الودائع غير التشغيلية		
8	**الودائع والتمويل المضمون**		
9	**التدفقات النقدية الخارجة الناتجة من عقود المشتقات:**		
10	أ- تدفقات خارجة ذات علاقة بصافي التعرضات للمشتقات		
11	ب- تدفقات خارجة ذات علاقة بمتطلبات الضمانة لتلك العقود		
12	**الأوراق المالية المدعومة بأصول، والسندات المغطاة، وأدوات التمويل المهيكلة الأخرى**		
13	**الأوراق التجارية المدعومة بأصول، وصناديق الاستثمار بالأوراق المالية، وأدوات التمويل المماثلة الأخرى**		
14	**خطوط الائتمان والسيولة الملزمة غير القابلة للإلغاء وعلى الخطوط القابلة للإلغاء خلال فترة 30 يوم**		
15	**أي تدفقات نقدية تعاقدية خارجة أخرى**		
16	**إجمالي التدفقات النقدية الخارجة**		
	التدفقات النقدية الداخلة:		
17	**الإقراض المضمون**		
18	**التدفقات النقدية الداخلة من القروض المنتظمة**		
19	**أي تدفقات نقدية تعاقدية داخلة أخرى**		
20	**إجمالي التدفقات النقدية الداخلة**		

			القيمة بعد التعديلات
21	**مجموع الاصول عالية الجودة**		
22	**صافي التدفقات النقدية الخارجة**		
23	**نسبة تغطية السيولة (%)**		

هـ. أدوات المراقبة وتقارير نسبة تغطية السيولة

إضافة إلى معيار تغطية السيولة الوارد أعلاه، يتعين على المصارف تطوير مقاييس وأدوات مراقبة السيولة الخاصة بها. وفي هذا الشأن تلتزم المصارف بما يلي كحد أدنى:

- المبادئ الخاصة بالإدارة السليمة لمخاطر السيولة، وقياس مخاطر السيولة وإدارتها، وإدارة الأصول والخصوم، وفقاً للملحق الخاص بتقرير عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP) الجزء المتعلق بمخاطر السيولة.
- تقارير تركز التمويل/ الودائع (جانب الالتزامات)، وتقرير قائمة الأصول غير المرهونة، حيث يتم إعداد هذه التقارير على المستوى الإفرادي (مستوى المصرف الذي يشمل المركز الرئيسي والفروع داخل وخارج فلسطين)، والمستوى المجمع للمصرف.
- تطوير الأدوات الخاصة بمراقبة مؤشرات السوق (والتي يمكن استخدامها كمؤشرات للإنذار المبكر في مراقبة صعوبات المصرف المحتملة في السيولة) والتي قد يكون لها تأثير مباشر أو غير مباشر على أوضاع السيولة لديها، حيث يتطلب ذلك من المصارف توسيع قاعدة البيانات والمعلومات المتوافرة لديها حول مختلف تلك المؤشرات، ومن هذه المؤشرات ما يلي:

أ- تحركات أسعار حقوق الملكية (إذا كانت مدرجة).

ب- معدلات الفوائد في السندات طويلة الأجل وشهادات الايداع.

ج- معلومات عن الخروقات/ العقوبات فيما يتعلق بمتطلبات السيولة التنظيمية.

من جانب آخر، تلتزم المصارف بتزويد سلطة النقد بالتقارير التالية:

- **معيار نسبة تغطية السيولة (LCR)**، وذلك بشكل شهري على أساس الوضع في نهاية الشهر، وكذلك على أساس يومي لجميع أيام العمل خلال الشهر المعد عنه البيانات.

- **تقرير تركز التمويل/ الودائع (Concentration of funding)**، وذلك بشكل ربع سنوي على أساس الوضع في نهاية الفترة المعد عنها التقرير.
- **تقرير الأصول غير المرهونة (Available unencumbered assets)**، وذلك بشكل ربع سنوي على أساس الوضع في نهاية الفترة المعد عنها التقرير.

أما فيما يخص متطلبات الإفصاح، فهي على النحو التالي:

- الإفصاح عن معيار تغطية السيولة (LCR) وفق النموذج الخاص به على أساس مجمع بشكل ربع سنوي ووفق البيانات الفصلية والختامية، كما يتعين على المصارف إدراج السلسلة التاريخية لهذه النسبة على مواقعها الإلكترونية.
- الحدود المقررة للتركز في الضمانات وفي مصادر الأموال.
- تعرضات السيولة واحتياجات الأموال على المستوى الفردي ومستوى الفروع الخارجية والتابعة وعلى أساس مجمع.
- حوكمة إدارة مخاطر السيولة لدى المصرف، (شهية المخاطر، وهيكل ومسؤوليات إدارة مخاطر السيولة، والتقارير الداخلية للسيولة ومدى التواصل ما بين مختلف إدارات المصرف ومجلس الإدارة بالاستراتيجية العامة لمخاطر السيولة لدى المصرف وسياساته وممارساته).
- إستراتيجية المصرف في توفير مصادر الأموال والتي يمكن أن تشتمل على سياسة تنويع مصادر الأموال وآجالها والإفصاح عما إذا كانت استراتيجية المصرف مركزية أم غير مركزية في توفير مصادر الأموال.
- أساليب مخففات مخاطر السيولة.
- شرح لكيفية قيام المصرف باستخدام اختبارات الضغط المتعلقة بالسيولة.

- ملخص عن خطة طوارئ السيولة.

و. مدى التزام المصارف بمتطلبات تعليمات نسبة تغطية السيولة:

- كافة المصارف العاملة في فلسطين تحتفظ بمستويات أعلى من متطلبات الحد الأدنى لنسبة تغطية السيولة (LCR) والمحددة بـ 100 في المائة، حيث بلغ متوسط نسبة (LCR) لإجمالي المصارف حوالي 282 في المائة للعام 2018، وحوالي 329 في المائة للعام 2019.
- تقوم المصارف بتزويد سلطة النقد بالتقارير الأخرى المطلوبة (تقرير تركز التمويل/ الودائع (Concentration of funding)، وتقرير الأصول المتاحة غير المرهونة (Available unencumbered assets)، كما تلتزم المصارف بمتطلبات الإفصاح الكمية والنوعية.

ز. التحديات المرتبطة بالتطبيق وفرص النجاح:

رغم حداثة التجربة الفلسطينية ووجود بعض المعيقات والتحديات، إلا أن عملية التطبيق تمت بسلاسة ونجاح ويعود ذلك بالدرجة الأساسية الى ما يلي:

1. احتفاظ المصارف العاملة في فلسطين بمحفظة أصول سائلة عالية الجودة (HQLA)، وتأخذ الحيز الأكبر من أصول المستوى الأول من النسبة (LCR) والتي لا تفرض عليها نسبة خصم (أي ذات نسبة الخصم 0%- Haircut)، وذلك نظراً لما يلي:
   - امتلاك المصارف مستويات سيولة نقدية جيدة (الأوراق والمسكوكات النقدية، والأرصدة لدى المصارف، الاحتياطي الالزامي) بحيث يمكنها

من تجاوز مستويات السحوبات اليومية من ودائع العملاء، إضافة إلى تلبية متطلبات التعليمات الصادرة عن سلطة النقد بشأن السيولة النقدية.

- تتوجه المصارف العاملة في فلسطين نحو الاستثمار في أوراق دين ذات أوزان مخاطر منخفضة (0%، 20%) وفق متطلبات بازل II (حيث أن غالبية المصارف تستثمر في أوراق الدين المضمونة من البنوك المركزية والحكومات) وأدوات أخرى يمكن تحويلها إلى نقد بسهولة.
- محدودية الأدوات المالية التي يتم تداولها في الأسواق المالية التي تعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية وذلك بالنسبة للمصارف الاسلامية.
- غياب التصنيف الائتماني للمؤسسات والدولة في فلسطين، وكذلك عدم توفر أسواق مالية عميقة ومتطورة والتي تعتبر من المعايير المؤهلة كأصول سائلة عالية الجودة (خصوصاً المستوى الثاني A2).
- محدودية المنتجات المالية المعقدة (المشتقات المالية، وعمليات تمويل الأوراق المالية) التي تتعامل معها المصارف العاملة في فلسطين، كما أن تعاملات المشتقات المالية تستخدم لأغراض التحوط لصالح العملاء.

ب. تلبي ودائع العملاء في القطاع المصرفي متطلبات (الودائع المستقرة) حيث أنها تمتاز بالثبات نسبياً، كما أن معظم ودائع العملاء تخص صغار المودعين (الأفراد) وهي مضمونة من قبل مؤسسة ضمان الودائع (سقف الضمان 20 ألف دولار)، وبالتالي تصنف ضمن فئة الالتزامات ذات نسب سحب منخفضة (5 في المائة إلى 10 في المائة).

ج. إن حساسية الوضع السياسي والاقتصادي في فلسطين، والأزمات المالية التي واجهتها المصارف العاملة في فلسطين أثبتت مرونة عالية للمصارف وقدرتها على تلبية السحوبات النقدية، كما أن هذه الأوضاع دفعت المصارف نحو الاحتفاظ بأصول نقدية عالية الجودة وهو ما ساهم في نجاح تطبيق نسبة تغطية السيولة (LCR).

ثالثاً: الخلاصة والتحديات المرتبطة بالتطبيق والتوصيات

إن عملية نجاح تطبيق نسبة تغطية السيولة ترتبط بجوانب متعلقة بالتوافق على تعريف مكونات بسط ومقام نسبة تغطية السيولة، كما هناك العديد من الأمور الواجب أخذها في الإعتبار عند التطبيق، نذكر منها:

أ. تركز محفظة الأصول السائلة عالية الجودة (HQLA) على السندات الحكومية في عدد من الدول العربية، حيث تأخذ الحيز الأكبر من أصول المستوى الأول من النسبة (LCR).

ب. أهمية حث إدارات المخاطر لدى البنوك التجارية بإجراء إختبارات تسييل دورية للأصول السائلة عالية الجودة (HQLA).

ج. تعريف واضح للودائع المستقرة، في حال منظومة ضمان ودائع في الدولة، من الممكن ربط تعريف الودائع المستقرة والأوزان الخاصة بها بنسبة الودائع المضمونة من قبل مؤسسة ضمان الودائع.

د. وضع أطر لكيفية التعامل مع الودائع ذات الحساسية العالية للفوائد في نسبة تغطية السيولة، مثل ودائع صناديق التقاعد والضمان الاجتماعي.

هـ. يجب أن تُراعي نسبة تغطية السيولة طبيعة وخصوصية نماذج أعمال البنوك الإسلامية، حيث قد دأبت بعض الدول العربية على إصدار تعليمات نسبة تغطية سيولة تُراعي طبيعة أعمال البنوك الإسلامية.

و. إضافةً للعملة المحلية، من المُستحسن تحديد العملات الأجنبية المؤثرة التي تنطبق عليها تعليمات نسبة تغطية السيولة، وفيما إذا كان على البنوك التجارية تزويد المصرف المركزية بتقارير دورية عن النسبة لتلك العملات.

قائمة المصادر والمراجع:

الموقع الإلكتروني لسلطة النقد الفلسطينية.

الموقع الإلكتروني للبنك المركزي العراقي.

Basel Committee on Banking Supervision (2013). **The Liquidity Coverage Ratio and liquidity risk monitoring tools,** January**.**

Basel Committee on Banking Supervision (2014). **The net stable funding ratio,** October.

للحصول على مطبوعات صندوق النقد العربي

يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

صندوق النقد العربي

ص.ب. 2818

أبوظبي - الإمارات العربية المتحدة

هاتف رقم: 6215000 (9712+)

فاكس رقم: 6326454 (9712+)

البريد الإلكتروني: centralmail@amfad.org.ae

موقع الصندوق على الإنترنت: http://www.amf.org.ae

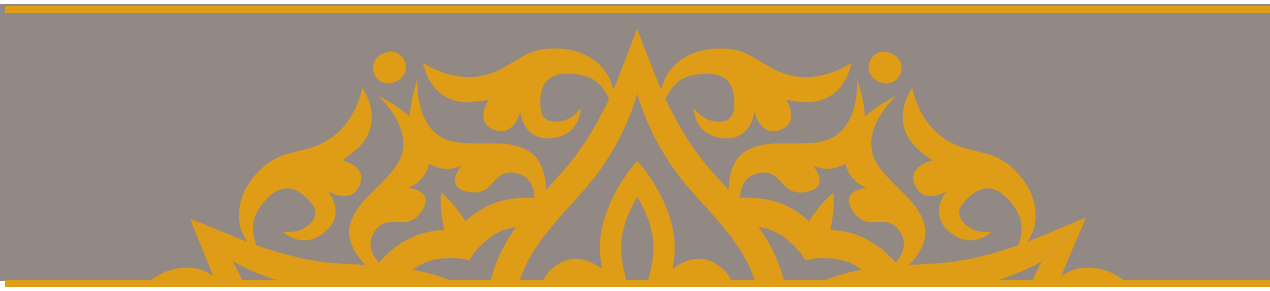

http://www.amf.org.ae

صندوق النقد العربي
ARAB MONETARY FUND

أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية